الأمراض الوراثية

:: من منظور إسلامي ::

دكتور
علي محمد يوسف المحمدي
الأستاذ المساعد بقسم الفقه والأصول
وعميد كلية الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية
جامعة قطر

أهمية الموضوع :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . . وبعد ،

فقد حملني على الكتابة في موضوع الأمراض الوراثية وموقف الإسلام منها ما نشرته جريدة الراية القطرية في ٢٠ فبراير ١٩٩٥ ، من تقدم محامي أحد المجرمين في أمريكا بطلب العفو عن موكله القاتل ، لأنه ورث جيناً عدوانياً ، وفق الشهادة الطبية التي قدمها إلى القضاء ، مع العلم أن هناك نظرية تقول : بأن المجرم يولد مجرماً . . وتصورت نفسي في موقف القاضي ، هل أتردد في تنفيذ العقوبة؟ وإلى أي مدى تعتبر هذه الشهادة الطبية حجة لدى القضاء المدني؟ وماذا عن رأي علماء الوراثة وهم أهل الذكر في هذه المسألة؟ وإلى أي مدى تمتد مسؤولية الوراثة؟ وهل هي قدر الإنسان الذي لا مفر عنه؟ كما هو مذهب بعض علماء الوراثة ، ويؤيده بعض الفقهاء الذين يرون الاستسلام له ، وعدم البحث عن العلاج لأنه يكون من عدم الرضا بالقدر . أم أن الفقه يبارك العلم خطواته الجادة لمحو آثار الوراثة السيئة ، وتخليص الأجيال القادمة من شرورها ، كما هو رأي غالبية الفقهاء . مع العلم بأن علماء الهندسة الوراثية لم يقفوا عند حدود التعرف على الأمراض الوراثية (ستة آلاف مرض وراثي حتى الآن) ومعرفة أسبابها ومعالجتها بتجنب الأسباب المؤدية إليها ، بل توصلوا إلى اكتشاف علاجات ناجحة لكثير من الأمراض الوراثية المستعصية (مرض تاي ساكس وبعض السرطانات) كما أنهم ابتكروا طرقاً جديدة آخرها العلاج الجيني بنوعيه (للخلايا الجسدية والخلايا الجرثومية ، فهل هذه الطرق من العلاج المأمور به شرعاً؟ أم أنها من التغيير (لخلق الله) المنهي عنه؟

كما تمكن العلم بفضل تطور الطب التعرف على الجنين ، وهو في عالمه المستور في بطن أمه ، والتأكد من سلامته من الأمراض الوراثية أو مدى إصابته بها . . حيث يترتب عليه تقرير مصيره بالإبقاء عليه أو التخلص منه .

ويقول تقرير مصلحة الصحة في أمريكا أن ما يزيد على خمسة عشر مليوناً

أمريكياً يعانون من عيب خلقي أو أكثر عند الميلاد، وأن ٨٠٪ من هذه الحالات يرجع إلى تغيرات وراثية.

- ويرجع ٥٠٪ من حالات الاجهاض إلى عوامل وراثية، وكذا ٤٠٪ على الأقل من حالات وفيات الأطفال.
- وأن ٣٠٪ من كل حالات دخول الأطفال للمستشفى تنجم بطريقة مباشرة في عيوب وراثية.
- كما أمكن حتى الآن التعرف على ما يقرب من ثلاثة آلاف مرض وراثي وأمكن تصنيفها.

فمن كل ذلك يتضح أن الأمراض الوراثية هي الآن بصفة عامة أحد المشاكل الصحية في أمريكا.

وهنا جاء دور الفقه ليقول كلمته في مثل هذه القضايا التي كشف العلم النقاب عنها، ويزيل حيرة الناس بالإجابة عن اسئلتهم، علماً بأن هذه القضايا من المستجدات التي لم يكن للسابقين بها عهد، لذا لا نطمع أن نجد عندهم جواباً صريحاً، ولكن الفقه الإسلامي فيه من الحيوية والمرونة ما يجعله قادراً على التجاوب مع متطلبات العصر ومستجداته وتقديم الحلول المناسبة لكل حادثة وفق قواعد الشريعة الغراء الصالحة لكل زمان ومكان.

ومما سبق تتضح لنا أهمية الموضوع، ومدى الحاجة إليه، وقد اتبعت في دراسته منهجاً يتكون بعد هذه المقدمة من: تمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

تحدثت في التمهيد عن الأمراض الوراثية، وتاريخ الاهتمام بدراستها.

وعقدت المبحث الأول للكلام في الأمراض الوراثية: أنواعها ووسائل انتقالها.

وأما البحث الثاني فقد عرضت فيه لتوارث الصفات الذاتية والمكتسبة.

وخصص المبحث الثالث لبيان موقف الإسلام من علاج الأمراض الوراثية.

وفي الخاتمة تسجيل لأهم نتائج الدراسة وبعض التوصيات.

وأرجو أن أقدم بهذا المنهج دراسة علمية مفيدة في موضوع شائك كثرت فيه الآراء، والله ولي التوفيق.

تمهيد

مفهوم الأمراض الوراثية وتاريخ الاهتمام بدراستها

التعريف بالأمراض الوراثية:

المرض كل ما خرج بالكائن الحي عن حد الصحة والاعتدال من علة (العضوي) أو نفاق (المرض النفسي) أو تقصير في أمر (الكسل والخمول).

والأمراض الوراثية هي الصفات التي تنتقل عبر الأجيال السابقة إلى الجيل الراهن عن طريق الموروثات أثناء تكوين البيضة المخصبة وكأن الأمراض الوراثية تعني انتقال المرض من شخص إلى آخر لأسباب كثيرة تتعلق بالقرابة بين الأشخاص أو بسبب البيئة أو غير ذلك (طعام) ويعنون بالبيئة مجموع المثيرات التي يتعرض لها الفرد طوال حياته.

وعلم الوراثة: هو العلم الذي يبحث في انتقال صفات الكائن الحي من جيل إلى آخر وتفسير الظواهر المتعلقة بطريقة هذا الانتقال[1] ولذا فإن علم الوراثة يعتبر من أكثر العلوم ارتباطاً بالإنسان، فمن خلال أساسيات هذا العلم يتعرف الإنسان على كيفية انتقال الصفات المميزة للفرد من الآباء إلى الأبناء والأحفاد..

وكذلك يدخل علم الوراثة في علاج بعض الأمراض الوراثية أو منع حدوثها[2] وقد أصبحت الوراثة مسلمات العلم، فمثلاً تعتبر زمرة دم الإنسان صفة وراثية ثابتة تنشأ معه منذ تكونه داخل الرحم وتستمر ثابتة لا يؤثر فيها أي مؤثر،

---

(١) انظر: ما تقدم المعجم الوسيط ٢/ ٨٦٣، ١٠٢٤، والذكاء: د. فؤاد البهي السيد ص٥٣، ٥٥، ٧١ والتنبؤ الوراثي ص٤٠ وشفرة الوراثة ص١٨.

(٢) انظر: بحث أساسيات الوراثة أ.د. عبدالعزيز البيومي ص١٨. وأسس الصحة النفسية د. عبدالعزيز القوصي ص١٥ وأساسيات علم الوراثة د. عائدة وصفي ص١٤٩.

وهي صفة وراثية ثابتة تخضع في انتقالها إلى الأجيال المتعاقبة لقوانين الوراثة[1] .

على أن الحديث عن الوراثة والصفات الوراثية قديم قدم الإنسان نفسه فقبل أن تصبح الوراثة علماً كان الآباء يأملون أن يرث أبناؤهم ما يعتبرون أنه أحسن ما فيهم من صفات وراثية، ويتلهفون في الوقت نفسه ألا يصيب أبناءهم لعنة الصفات العائلية غير المطلوبة.

وقد عرفت المجتمعات الإنسانية منذ عصور قديمة كثيراً من شئون الوراثة وقوانينها وحرصت على مراعاتها في تقاليدها وقوانينها، فقد حرص قدماء اليونان على سلامة النسل من العيوب الوراثية التي تعوق المولود عن أداء وظائفه على الوجه الأكمل وتنتقل إلى ذريته من بعده، ولذلك فإن القوانين الرومانية واليونانية كانت توجب على الآباء إعدام أولادهم الضعاف والمشوهين والمرضى عقب ولادتهم[2].

وكان العرب في الجاهلية يطلبون النجيبات، ويتزوجون من القبائل المعروفة ببعض الصفات الجميلة، وكان فيهم من يقول لإمرأته اذهبي إلى فلان الشجاع احملي منه.

ثم جاء الإسلام بعد ذلك مؤكداً دور الوراثة في الصفات الخلقية والخلقية من خلال عشرات النصوص والآثار، وهو ما أكده علم الصفات الوراثية بما يشكل الجينات الجيدة والجينات السيئة[3]، وكان اهتمامه بعلم الوراثة نابعاً في الأصل من الاهتمام بالإنسان، وإيجاد أفضل الطرق لتخليصه من أمراضه وإيجاد الإنسان الصحيح السليم المتمتع بقدر من المناعة الذاتية التي تحميه من عاديات الزمن وتحفظ عليه صحته التي هي رأس ماله، وأن تستمر هذه السلسلة الصحية إلى نسله من

---

(١) انظر: تطور الجنين: د. محي الدين طالو ، ص٣١٥ والذكاء: د. فؤاد البهي ص٥٣.

(٢) الوراثة د. علي عبدالواحد وافي ص٢٩-٣١.

(٣) التنبؤ الوراثي ، ص١٥٧.

بعده، ولا يخفى ما في هذا العمل من فوائد على الإنسان والمجتمع والدولة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والعسكرية.

وبالنسبة لتطبيق هذا الجانب على المسلم فنردد قول الرسول -صلى الله عليه وسلم-: المسلم القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف» وذلك لأن المؤمن القوي أقدر على القيام بتنفيذ ما أمره الله به من العبادات مع الخشوع الذي هو روح الصلاة ولا يكون ذلك إلا بسلامته من الهموم والشواغل النفسية والآلام الجسدية. وأما من الناحية العسكرية فنرى قوله تعالى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾[1] فهي عامة تفيد كل قوة ومنها الإعداد النفسي والجسمي وهو ما يعبر عنه بالإعداد الصحي، إذ لا يمكن لأمة أن تحارب عدوها وتطرد من اغتصب أرضها بأفراد ضعفت بنيتهم وانتشرت فيهم الأمراض والعلل ونرى أن العلم اليوم يهتم بهذا الجانب للوصول إلى الإنسان الذي ينطبق عليه وصف ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾[2] فها هي الأبحاث التي اطلعت عليها تشير إلى محاولات العلم للوصول إلى خدمة الإنسان والتغلب على مشاكله، وإيجاد الأذكياء من العلماء والأقوياء بدنياً وهو لا يخرج عن معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾[3].

والرسول -صلى الله عليه وسلم- قد أكد هذا المعنى في الحديث السابق حينما قال: المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير واحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز.

فالقوة في الحديث عامة تشمل القوة الإيمانية والعقلية والبدنية، كما أن في كلمة و(احرص) على ما ينفعك حثاً على اتخاذ كافة الأسباب المؤدية إلى الغوص في بحر العلوم الطبية وغيرها..

---

(١) سورة الأنفال: الآية ٦٠

(٢) سورة البقرة: الآية٢٤٧.

(٣) سورة القصص: الآية ٢٦

وفي كلمة (ولا تعجز) نهي وتنفير من الركون إلى التكاسل[1].

وأما اليوم فقد وصل التطور بعلم الوراثة إلى الحد الذي يمكن خلاله تفكيك مفردات الجسم إلى أنسجة وخلايا..

كما توصل إلى ما يعرف بالعلاج الجيني، وتمكن من خلال مشروع الجينوم البشري، وهو القراءة الكاملة لحروف الهجاء الكيميائية الحيوية للإنسان بترتيبها الكامل حرفاً حرفاً، واكتشاف كل الصفات الوراثية المرضية لكل فرد، منها ما هو مصاب به فعلاً وما هو عرضة للإصابة به وما هو كامن فلن يظهر إلا بعد عقود كما اكتشفوا أن حامض DNA هو الذي ينقل المعلومات الوراثية عن نوع المخلوق الذي سيتكون، وعن طريق RNA تصل هذه المعلومات إلى كل خلية في جسم الكائن الحي العضوي النامي[2].

أما النوع الأول: فقد أصبح بإمكان الطب العمل على توقي أو تخفيف أو علاج تأثير الأمراض الوراثية وخصوصاً الأمراض المزمنة مثل القلب والسكري والسرطان[3].

وأما ما سيقع، فقد تمكن العلم بواسطة تحليل العناصر الوراثية للأمراض واكتشاف وجود علامات وراثية في بعض الأفراد على التنبؤ بأنهم يتعرضون أكثر من غيرهم للإصابة بأمراض معينة.

ومن الأمراض الوراثية التي أمكن معرفتها بالفحص: أمراض القلب الوراثية، أو القلب الناقص أو تشوهات خلقية في الرئة والصدر[4].

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: ١/ ١٢٥.

(٢) الشخصية: ص١٤٥.

(٣) الوراثة البشرية آشلي ٤٢١، ٤٣٦. التنبؤ الوراثي ١٢، ١٧، ٧٣. وانظر حول طموحات العلم المستقبلي أ.د. الحفار، ص١١٢، ١٠٩، ١٢٠، ١٤٢، ١٨٩.

(٤) الطب الوقائي في الإسلام ص١٢٠ عمر بن محمود بن عبدالله.

وأصبح من الممكن أن تكشف الاختبارات لآباء المستقبل الشيء الكثير من المعلومات عن الحالة الصحية الوراثية لأطفالهم الذين لم يولدوا بعد، وربما عرف أصحاب الفضول أنهم يحملون حشداً من الصفات الوراثية التي تؤثر تأثيراً مباشراً في اسلوب حياتهم.

ولذا فإنه بإجراء اختبارات تكشف عن وجود العوامل الوراثية (قبل الإصابة بالمرض) يمكّن العلم من أن يحدد الأفراد المعرضين للخطر، وأن يتنبأ باحتمال وقوع الإصابة بمرض ما، وأن يمنع حدوثه بتحذير المستهدفين حتى يبتعدوا عن العوامل البيئية التي تفجر المرض وأصبح الطب الآن على وشك إنشاء نظام شامل للتنبؤ والوقاية من الأمراض، عن طريق تحليل مجموعة العلامات الوراثية الخاصة بكل فرد[1].

كما أمكن لبعض العلامات أن تنبيء بخطر سير المرض بعد الإصابة به بحيث يصبح المصابون به أكثر فهما لما يحدث لهم، وبهذا يمكنهم هم وأطباؤهم من أن يتصرفوا على ضوء ذلك. واقترب الطب من اليوم الذي تؤخذ فيه عينة من الدم فيتلقى صاحبه تقريراً مطبوعاً على الحاسب الآلي عن مدى استهدافه لعدد من الأمراض، وستتمكن الأم الحامل عند إعطائها عينة من دم جنينها ليس فقط ما إذا كان الطفل سيصاب بأي من الأمراض الوراثية التي أمكن تحديدها حتى الآن، بل تعرف أيضاً الطريقة التي ستمكنها من تنشئته في أصح بيئة ممكنة.. وهكذا تصبح الجينات شيئاً فشيئاً في موضع البؤرة لفهم ما هو المرض وكيف يعمل؟[2].

هذه نبذة عن الأمراض الوراثية، وتاريخ الاهتمام بها بدءاً من العصور القديمة ووسائلها البدائية وانتهاءً إلى العصر الحديث بتطوره المذهل والمتواصل.

---

(١) الضوابط الإسلامية للعلوم الطبية د. حسان حتحوت ص٨، ودراسات طبية فقهية معاصرة ص١٥٩.

(٢) التنبؤ الوراثي، ص٢٣. والطب الوقائي لدافدسون -نقلاً عن- الطب الوقائي: لعمر بن محمود ص١١٨.

المبحث الأول

الأمراض الوراثية أنواعها ووسائل انتقالها

انتقال الأمراض الوراثية:

يؤكد الطب أننا جميعاً نحمل أمراضاً وراثية غير طبيعية وأنها تنتقل إلى أطفالنا مع اختلاف في النسب كاختلاف من مجتمع إلى آخر حيث تكون نسبة بعضها في بعض المجتمعات كالأوروبية مثلاً أكثر منها لدى الأفارقة وهناك مرض ينتشر بين اليهود الأوروبيين يندر وجوده بين الأمم الأخرى ، وهناك أمراض وراثية لا يعرف لها علاقة عنصرية أو بيئية وقد أوصل العلماء عدد الأمراض الوراثية إلى ستة آلاف مرض حتى الآن وأن منها أمراضاً تنتقل من كلا الأبوين وأخرى تنتقل من الأمهات فقط كمرض نزيف الدم الوراثي إلى الذكور[1].

ومن المعلوم أنه قبل أكثر من أربعة عشر قرناً، وقبل أن يعرف العلم الأبحاث الوراثية بيّن النبي -صلى الله عليه وسلم- الذي لا ينطق عن الهوى أهمية الوراثة ودورها في صفات كل إنسان، وقد أكد العلم اليوم أن صفات الزوجين من طول وقصر ولون وعيوب وغيرها يتوارثها الأبناء عن الآباء والخلف عن السلف ولو طال الزمان عن طريق الكروموسومات الذكرية والأنثوية من الأبوين حيث إن الحيوان المنوي يحتوي على ٢٣ كروموسوم وكذلك البيضة على نفس العدد وباندماجهما تبدأ المورثات أو الجينات الحاملة للصفات الوراثية من الأبوين وأسرارهما بالتفاعل (النطفة الأمشاج) وعبر هذه المورثات تنتقل الصفات الوراثية من الآباء والأجداد إلى الأبناء[2] والأحفاد، والتي أشار إليها النبي -صلى الله عليه

---

(١) الوراثة والإنسان د. محمد الربيعي ص٧-٨

(٢) خلق الإنسان: د. البار ، ص١٩٧.

وسلم- في إجابته للرجل الذي سأله عن سبب ولادة زوجته غلاماً أسود؟ فقال: لعله نزعة عرق [1] »؟ ولذا جاءت أحاديث كثيرة تشير إلى اختيار الزوجة الصالحة نفسياً وجسمياً واقتصادياً ونسبياً، لأن صفاتها وصفات آبائها وأجدادها تنتقل إلى أولادها وأحفادها [2] بالوراثة، وخصوصاً إذا كان هناك مرض وراثي عائلي مثل مرض الهيموفيليا الذي يصيب الذكور فقط، والإعاقة العقلية، وكذلك الصفات الجسمية وهناك أمراض مثل السفلس تتوارثها الأجيال في ثلاثة أجيال متعاقبة لعائلة واحدة[3].

ومنها حديث: تخيروا لنطفكم، فانكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم»[4] وفي رواية: تخيروا لنطفكم فإن النساء يلدن أشباه إخوانهن وأخواتهن»[5].

كل ذلك يدفعنا إلى التفكير في مستقبل الأجيال الذي سترى النور، مع التذكر بأن المؤمن القوي والأمة القوية و العمل على استمراريتها أمر مطلوب شرعاً.

ويؤكد الأطباء خطورة الأمراض الوراثية وضرورة الوقاية منها فقد ذكرت إحدى الإحصائيات الطبية في مدينة نيوكاسل أن ٤٢٪ من حالات الولادة الميتة للأطفال سببها الأمراض الوراثية[6]. ويقول بأن عامل الوراثة هو أحد العوامل المهمة بالإصابة بعدد كبير من الأمراض والتشوهات الجسمية، وتنتج هذه الأمراض الوراثية عادة من خلل في عدد الكروموسومات، فلو حدث أي خلل في عددها فإن هذا يؤدي إلى حدوث خلل في بعض أجهزة الجسم. فلو حدث هذا الخلل في

---

(١) متفق عليه.

(٢) علم النفس التربوي ص٩١.

(٣) الأمراض الوراثية د. نبيل صبحي الطويل ص٦١ مؤسسة الرسالة.

(٤) رواه ابن ماجه والبيهقي في سننه والحاكم في مستدركه.

(٥) رواه ابن عدي وابن عساكر.

(٦) الطب الوقائي في الإسلام ص١١٨.

المخ والأعصاب مثلاً فإن الشخص يصاب بالعته أو بعدم الإتزان ، وغالباً ما ينتقل هذا الخلل إلى نسله .

وكل مرض وراثي يرتبط بجينين أحدهما من الأم والثاني من الأب ، فإذا كانت الصفة السائدة مثل لون البشرة والعينين ، وكانت موجودة عن الأب والأم معاً فإنها تنتقل بالتأكيد إلى الأبناء ، أما إذا كانت صفة تنحية مثل عاهة التأتأة في الكلام أو الحساسية أو مرض السكر فإن انتقالها إلى الأبناء لا يكون مؤكداً[1] ويقول الطب : بأن عدد الأمراض الوراثية المعروفة حالياً يزيد على(٦٠٠٠) ستة آلاف مرض ، لذلك سنذكر بعض الأمراض الشائعة منها :

١ - مرض الأقزمة (قصر القامة الذي يورث عن طريق عامل وراثي واحد . أي ينتقل من أي من الوالدين إلى ٥٠٪ من أطفالهما .

٢ - مرض مارفان (الطول المفرط) .

٣ - مرض العضلات الميوتوني : يظهر أثره بعد بضع سنوات من ولادته .

٤ - ومن أمثلة الأمراض المتنحية المرتبطة بالجنس : أنيميا الفول(تحمله الأم ولا يظهر عليها أعراضه ولكنه يظهر في ٥٠٪ من أطفالها الذكور) .

٥ - التخلف العقلي المرتبط بالجنس يصاب به أطفالها الذكور باحتمال ٥٠٪

٦ - ضمور العضلات الوراثي تظهر أعراضه عليه في سن السادسة إلى الثامنة[2] .

والأمثلة على الأمراض الوراثية أو التي يكون هناك استعداد لتوارثها كثيرة ومتنوعة كما ذكرت في البداية ، ومن رام المزيد فليرجع إلى الكتب المختصة .

---

(١) البيئة وصحة الإنسان في الجغرافيا الطبيعية ، د.عبدالعزيز طربح ص٩٧-ط. دار الجامعات المصرية ، الاسكندرية .

(٢) راجع الوراثة البشرية الحاضر والمستقبل :د.سامية التمتامي ص٤١ ، ٦١ ، وتصرفات سلوكية: ص٥٤ - بعض الأمراض العقلية وراثية كالبلاهة نتيجة اختلال في وظيفة من وظائف الجسم الفسيولوجية .

وحاصل ما تقدم أن الأمراض الوراثية تنتقل من الأبوين إلى أولادهما نتيجة خلل ناتج عن اختلال في الكروموسومات، عدآ ، أو تركيباً، أو يكون ناتجاً عن عيب في أحد الجينات سواء أدى هذا الجين إلى حدوث مرض وراثى متنح أو سائد أو مرتبط بالجنس[1].

ولكل نوع من هذه الأنواع تأثيره السيكيولي والطبي المختلف على حامل المرض وذريته وتطور درجة الخطورة ابتداء من العمى مثلاً، مروراً بالإجهاض أو الموت بعد الولادة .

وقد صنف العلماء هذه العيوب الوراثية إلى أربعة أنواع:

١ - عيوب وراثية شديدة تسبب الوفاة المبكرة (مرض تاي ساكس يبدأ بالتخلف العقلي ثم الموت).

٢ - عيوب وراثية مزمنة مع بقاء فرصة الحياة (مرض داون عيوب في القلب والعينين قد يطيل العلاج حياته لكن التخلف العقلي لا علاج له.

٣- عيوب وراثية يمكن علاجها دون منع تكرارها (أنيميا الخلية المنجلية «الدم»).

٤ - عيوب وراثية قابلة للشفاء مع تحسين الأعراض (التخلف العقلي يعالج إذا اكتشف مبكراً)[2]

****

---

(١) الوراثة البشرية :د. سامية التمتامي، ص٥٥.

(٢) المنهج العلمي وتفسير السلوك ، ص١٤٢.

المبحث الثاني

توارث الصفات الذاتية والمكتسبة

من المعلوم طبياً أن حياة الفرد تبدأ باتحاد خليتين، أنثوية وتحتوي على ٢٣ كروموسوم وذكرية وتحتوي كذلك على ٢٣ كروموسوم ومنها تنشأ البيضة المخصبة التي تحتوي على مئات الآلاف من جزئيات صغيرة جداً تسمى بالمورثات. وهي التي تنقل إلى الفرد الصفات الوراثية من الأبوين والأجيال السابقة.

وهنا يجمل بنا بيان موقف الأطباء والعلماء من وراثة الصفات الذاتية ثم نبين موقف الفقهاء. لكن لابد من الإشارة في البداية بأنهم اتفقوا على أن بعض الأمراض تتوارث [١] كما أن المكتسبة بالطرق الاصطناعية لا تورث أياً كانت السمة المكتسبة فلكي تورث سمة ما لابد أن تتضمن عاملاً وراثياً وبدون هذا العامل لا يمكن رده إلى الوراثة[٢]، وكذلك الصفات الجسمية تورث[٣] عند بعضهم.

أما بالنسبة لموقف الأطباء وعلماء النفس والفلاسفة فيظهر من مجمل كلامهم أنهم اختلفوا في وراثة الصفات الذاتية على ثلاثة أقوال:

القول الأول: ويذهب أصحابه إلى حد القول بأن الوراثة هي الصانع الرئيس للإنسان وأن خصائصه تتحدد سلفاً أي أن نسبة السلوك إلى الوراثة عندهم يعد أمراً حتمياً يجب الاستسلام له، ولا تجدي محاولة علاجه وإلى هذا يتجه علماء الوراثة وذوي النزعة الاستعمارية وأشهر دعاة هذه النظرية العالم الإيطالي

---

(١) مثل السكري، النزيف الوعائي وخورياهتتجتون وضمور العضلات العائلي.. انظر: علم الصحة النفسية: د.مصطفى الشرقاوي ص٢٩٩. أساسيات علم الوراثة ص١٢١.

(٢) تصرفات سلوكية: ص ٥٧، الوراثة البشرية د.آشلي ص ٩٢، ٣٨٧، في رحاب الإسلام محمد حسن آل ياسين ص١٦٢.

(٣) الوراثة والبيئة: د.علي عبدالواحد وافي، ص٢٢ وعلم الصحة النفسية للشرقاوي ص١٥٩ وأساسيات في علم الوراثة ص١٠٩.

المشهور -لامبروز- الذي يقول بأن المجرم سلوكه فطري موروث لا يملك الاختيار في سلوكه الإجرامي.

ومن تحت عباءة هذا الرأي ظهر القول بتفوق الجنس الأوروبي على غيره وتفضيل الجنس الأبيض على الزنوج إلى الحد الذي أثر في قوانين الهجرة إلى أمريكا وساءت معاملتهم للأقليات كما اعتمدت عليها النازية فيما فعلت.

وحينما عشعشت هذه النظرية في أذهان بعض شعوب العالم اقتنع بموقعه العلمي والاقتصادي والسياسي ظناً بأن هذا قدره المحتوم ولن تجدي أية وسيلة لكي يصبح هو الأعلم أو الأقوى اقتصادياً أو الأكثر تحضراً لاعتقاده بأن التحضر سببه الوراثة والذكاء سببه الوراثة بل أخذ بهذا الاعتقاد في الحياة الاجتماعية حيث يمتنع من الزواج بفلانه لأن أمها كانت قاتلة ورثتها من جدتها[1].

القول الثاني: وقد غالى أصحابه في توكيد أثر البيئة والتربية في نمو الفرد، وأن الأنسان يولد صفحة بيضاء دون أن تكون لديه استعدادات موروثة، والإنسان مجموعة معقدة من عادات يكتسبها الفرد أثناء حياته، ويمثل هذا الاتجاه علماء النفس ودعاة الديمقراطية ومحاربي التفرقة العنصرية والمصلحون الاجتماعيون.

وزعيم هذا الرأي واطسون[2]، القائل: اعطوني مجموعة أولاد أصحاء

---

(١) راجع القول الأول: الإطار النظري لدراسة النمو، ص١١٤ والطب الوقائي ص١٧٠ للدكتور الفنجري. ومستقبلنا الوراثي، ص٣٣٤-٣٣٥. فلسفة برتراندرسل ص٥٨-٦٠ والنمو النفسي للمليجي ص١٠٥ وأسس الصحة النفسية د.عبدالعزيز القوصي ط١ سنة ١٩٧٥ مكتبة النهضة المصرية ص١٣ والوراثة والإنسان د.محمد الربيعي ص٤٥، ١٥٨. وعلم الصحة النفسية للشرقاوي ٩٩، ٣٤٧-٣٤٨. والذكاء د.فؤاد السيد ص٤١. ٥١، ٥٣، والشخصية ص١٤٢ والطب الوقائي في الإسلام ١١٨، ١٢٧، والوراثة والبيئة د.علي عبدالواحد وافي ص٨ والطريق إلى الله ص٩٧. أساسيات الوراثة د.عبدالعزيز بيومي ص٣، ٥ والشخصية ص١٤٢.

(٢) يسمى أبو علم السلوكي وهو القائل «ليس هناك من دليل على أن الصفات تورث» التنبؤ الوراثي، ص١٧٨.

وأعدكم بأني أجعل منهم الطبيب والقانوني والفنان والمتسول والسارق مهما كانت مواهب أجدادهم أو استعداداتهم.

فعندهم أنه ليس هناك شيء انتقل إلى جسم المولود من موروث سابق وإنما يكتسب بالتربية والحاصل أن هؤلاء يقولون بأننا لا نولد مزودين بنزعة عدوانية مثلاً أو بسمة نفسية كالبخل وسوء الخلق، بل نكتسب هذه السمات من خلال التنشئة الاجتماعية [1]، وشككوا في تأثير الوراثة إلى حد أن بعضهم قال بنفيه مطلقاً واعتبر القول بوجود فروق في الصفات النفسية وراثياً أمر لا يتفق مع المثل الديمقراطية. يقصد أولئك الذين يسلبون بعض المجموعات البشرية حقوقهم اعتماداً على انحطاطهم البيولوجي.

القول الثالث: يرى أصحابه بأن الطبيعة الإنسانية هي حصيلة الميراث الفطري البيولوجي للفرد مع بيئته التي يعيش فيها. ويتضح هذا المعنى أكثر، إذا علمنا بأن المقصود من البيئة: كل العوامل الخارجية التي تؤثر تأثيراً مباشراً أو غير مباشر على الفرد منذ أن تم الإخصاب وتحددت العوامل الوراثية، وبهذا تشمل البيئة: العوامل المادية والاجتماعية والثقافية والحضارية، وأن المقصود بالوراثة: كل العوامل الداخلية التي كانت موجودة عند بداية الحياة، أي عند الاخصاب[2].

(١) انظر ماسبق: الإطار النظري لدراسة النمو، ص١١٨، ١٣٤. العلوم السلوكية والإنسانية في الطب د. منير حسين فوزي ط الأولى ١٩٨٢ مكتبة النهضة المصرية ص٨٠. وعلم الصحة النفسية د. مصطفى خليل الشرقاوي. دار النهضة العربية ١٣٧، ١٨٦، ١٨٧، ١٩٢. وعلم نفس الطفولة في ضوء الإسلام. د. أحمد عامر ط. دار الشروق ص١٣٩ تصرفات سلوكية ص٥١، ٥٢ ومقدمة في فلسفة التربية الإسلامية د. عبدالعال ص٢٧٥

(٢) انظر: القول الثالث مقدمة في فلسفة التربية الإسلامية حسن عبدالعال، ص٢٧٣، ٢٧٤ وعلم الصحة النفسية للشرقاوي ص١٥٧، ١٦٠، في التسيير والتخيير بين الفلسفة العامة وفلسفة القانون د. رءوف عيد ص٣٥٠. والمنهج العلمي وتفسير السلوك ص١٤٤. والنمو النفسي للمليجي ص١٠٢، ١١٨. وأسس السلوك الإنساني د. فاروق عبدالفتاح علي موسى ط١٩٨٥. عالم الكتب -الرياض- ص٢٢٢-٢٢٤، وشخصيتي كيف أعرفها د. ميخائيل إبراهيم أسعد ط٣- سنة ١٩٨٧ دار الآفاق الجديدة، بيروت ص٤٨. مقدمة في علم النفس. أرنوف ويتيج

فهؤلاء يرون أن السلوك نتيجة للتفاعل بين الوراثة والبيئة، وأن وراثة الميل والاستعداد لا تعني أنها قدر محتوم فمن عنده استعداد وراثي في الإجرام مثلاً فالبيئة والتربية تمنعه[1]. والحاصل أن هؤلاء يرون أن جميع الصفات تجمع بين البيئة والوراثة، أي لا توجد صفة أو سمة ورثت جاهزة كما هي، فجميع الصفات تنشأ أثناء عملية التكوين[2]. إلا أنهم يختلفون فيمن له الدور الرئيسي في التأثير حيث يذهب فريق إلى اعطاء الدور الأكبر للوراثة وخصوصاً في بعض الصفات كالذكاء فيقولون أن ٩٠٪ من الذكاء يحدد وراثياً، بينما يعطى آخرون الدور الرئيسي للبيئة. إذ الذكاء مثلاً وظيفة الدماغ وهو لا يظهر إلا عن طريق تبادل المعلومات مع البيئة[3]. في حين ذهب آخرون إلى القول بأنه لا يجوز أن نعتبر الوراثة تؤثر على السلوك أو أن البيئة لها أهمية أكبر من الوراثة، بل كلاهما ضروري في تحديد السلوك، مع اختلاف في النسبة، على حد المعادلة الرياضية التي تصف الشخصية على أنها (د. الوراثة X البيئة) حيث يرمز الحرف (د) إلى الدالة الرياضية وهي تعني أن الحد بين القوسين يتغير بتغير الحد الآخر، ويعني هذا أن العاملين هامان ويؤثران في جميع جوانب الشخصية، غير أن أحدهما قد يؤثر

= ترجمة عادل الأشول وآخرون -ط. دار ماكجروهيل للنشر - مصر- ص٤٢. والفئات الخاصة وأساليب رعايتها-١- المجرمون. د.سعد المغربي ط ١ سنة ١٩٦٧م والسيد أحمد الليثي ص١٣٢ والتنبؤ الوراثي ص٥٧ د.زولت هارسفياي. وأسس الصحة النفسية د. القوصي ص١٨.

(١) في التخيير والتيسير د.رءوف عيد، ص٣٥١ والإطار النظري لدراسة النمو، ص١٥٦، ١٦٥.

(٢) وقد عدل الطبيب الإيطالي الشهير لامبروزو عن نظريته مجرم بالوراثة مقرراً أن الإجرام لا يورث في حد ذاته بل يورث استعداداً كامناً له تحركه البيئة الفاسدة. انظرالنظريات الحديثة في تفسير السلوك الإجرامي -نشر المركز العربي للدراسات الأمنية بالرياض- ص١٨ والإطار النظري لدراسة النمو ، ص١٢٩

(٣) الوراثة والإنسان د.محمد الربيعي ص٥٨ ، ١٦١ وعلم النفس الاجتماعي د.فؤاد حيدر ص٢١١. والعلوم السلوكية والإنسانية في الطب د.منير حسين فوزي ص٧٦، ٨٠، وأسس الصحة النفسية د.عبدالعزيز القوصي ص١٤ وشخصيتي كيف أعرفها د.ميخائيل إبراهيم ص٤٨

أكثر من غيره في جوانب معينة[1]. أو كما عبر عنهما بعضهم بقوله: هما (الوراثة والبيئة) كالمضروب والمضروب فيه، إذا كان أحدهما صفراً كأن الناتج صفراً، ويتضاعف أحدهما بالآخر ولا تستطيع البيئة أن تخلق شيئاً لم يكن، ولا أن تجعل من الأبله فيلسوفاً. .[2].

ويمكن تلخيص موقف العلم من توارث الصفات بأنه من الخطأ القول بأن نمط الجينات الذي يرثه المرء يحدد قدره ومآله، حيث إن تأثير الجينات في النمو والتطور إنما هو تفاعل مع البيئة، إذ أن التطور عملية مستمرة لتعديل الخلايا بما يتلاءم مع بيئتها. وعليه فلا ينبغي أن نقف مكتوفي الأيدي أمام المصير المحتوم الذي يعتقد خطأ أن الوراثة تؤدي إليه. كما أن هذا الاعتقاد يؤدي إلى بلبلة الذهن وتحطيم الروح [3] وسد الباب في وجه المصلحين. وقد يؤدي إلى اعتقاد بعض الآباء أنهم السبب في تخلف أبنائهم في الدراسة. وإنما نكتسب ما نتسم به من سمات من خلال التنشئة الاجتماعية، ومهما يكن من خلاف حول تأثير كل من الوراثة والبيئة ومدى هذا التأثير فإن الطبيعة الإنسانية نتاج تفاعل الوراثة والبيئة ومن الصعب التمييز بين أثر كل منهما في تلك الطبيعة وفي تشكيل الجسم والعقل والخلق فهما العاملان المكونان لها.

موقف الإسلام من توارث الصفات:

إن الإسلام ينظر إلى الإنسان نظرة أعمق من نظرة علماء الهندسة الوراثية وغيرهم من الفلاسفة، حيث إنه في نظر الإسلام خليفة الله في أرضه، خلقه بيده ونفخ فيه من روحه وأسجد له ملائكته، وسخر له ما في السماوات وما في الأرض ليعمر الكون وجعل غايته الأولى عبادة الله وحده، ولذا أرسل إليه الرسل مبشرين

---

(١) تصرفات سلوكية ص٥٥.

(٢) مقدمة في فلسفة التربية الإسلامية: د. حسن عبدالعال ٢٧٧. والنظرية الإسلامية في فلسفة الدراسات الاجتماعية التربوية ص ١٤٦ د. عبدالقادر رمزي.

(٣) الشفرة الوراثية للإنسان ص١١٤ الوراثة البشرية آشلي ص١٣، ٩٨، ١٠١، ١٠٤

ومنذرين يهدوه إلى الطريق القويم.

ولما كان التناسل والتكاثر مطلباً أساسياً لإكتمال هذا الأمر شرع له الزواج ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾[1].

وقد اهتم الإسلام بهذه العلاقة بما لا نظير له في أي دين أو فلسفة أخرى لما للنسل من أهمية بالنسبة للفرد والمجتمع والأمة لذا جعل المحافظة على النسل والنفس من الكليات الخمس التي جاءت التشريعات الإسلامية بالمحافظة عليها وتحريم الاعتداء لأن في فواتها فواتاً للحياة الكريمة الآمنة. وقد بدأ اهتمامه بالنسل على طريقة الوقاية خير من العلاج في جميع النواحي الجسمية والاجتماعية والاقتصادية والنفسية والإسلام بهذا، سبق دعاة تحسين النسل بمئات السنين حين أمر باختيار الزوجة الصالحة الجميلة ذات الحسب والنسب، وأمر بالنظر إليها قبل الزواج ثم شرع الخطبة وبين متى تحل ومتى تحرم، وجعل عقد الزوجية دائماً وميزه على غيره من العقود المتعلقة بالمال وبين من يحل منهن الزواج ومن يحرم، وبين حقوق الزوجين، وأمر بالمعاشرة بالمعروف أو التسريح بإحسان، ووجههما نحو طرق حلول المشاكل الزوجية، وإذا حملت المرأة لم يغفل الإسلام الاهتمام بحملها فقد اهتم به قبل أن يتكون وسيهتم به إلى ما بعد وفاته. وقد جاءت اهتمامات الإسلام بما لم يتوصل إليه العلم الحديث إلا متأخراً حيث ركز على دور الغذاء وأهميته بالنسبة للجنين. وأن الضار منه يضر بالجنين، وهذا معروف في الإسلام في الأمر بالأكل من الحلال الطيب واجتناب الخمر والميتة والخنزير وغير ذلك، كما أباح للحامل والمرضع الإفطار في رمضان إذا خافتا على نفسيهما أو على الولد حتى لا يصيب الجنين أو الولد أي ضرر نتيجة نقص الفيتامينات اللازمة لبناء جسمه ويجنبه بعض العيوب البدنية كالضعف والكساح، ورغب في تزويج الأبكار للعامل النفسي والجسمي، واهتم بالجانب النفسي للأم لأنها تؤثر على الجنين سلباً وإيجاباً ولعل في الأمر بذكر الله وسؤاله بتجنبه الشيطان وقوله صلى الله عليه

---

(١) سورة النحل : الآية٧٣

وسلم (. . وليكن بينهما رسول)[1] والقبلة والمداعبة إشارة إلى دور هذا الجانب في حياة المرأة، وهو بعد ذلك كله يقول: (. . واستَوصُوا بالنسَاء خَيْراً فَإنَّهُنَّ خُلقْنَ منْ ضلَع، وَإن أعْوَجَ شيء في الضلَع أعلاهُ، فَإنْ ذَهَبْتَ تُقيمُهُ كَسَرْتهُ، وَإنْ تَركْتَهُ لَمْ يَزَلْ أعْوَجَ، فَاستَوصُوا بالنسَاء خَيْراً. .)[2]، وقال للأزواج: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم»[3] وتقول أحدى زوجاته -صلى الله عليه وسلم- : «ما ضرب إمرأة من نسائه قط. .»[4].

وإذا كان الطفل نتيجة عوامل وراثية وبيئية فقد رأينا كيف اهتم الإسلام بمراعاة ذلك بما لم تتوصل القوانين الحديثية إلى تطبيقه إلى اليوم وهكذا سبق الإسلام العلم الحديث في مراعاة البيئة الداخلية وفق توجيهات دقيقة لما لهذه البيئة من تأثير لا ينكر على نمو الجنين وسلامته وتشكيل شخصيته لأنها تؤثر في عوامل الوراثة قبل استقرارها وأثناء تفتحها وتفاعلها. . كما لم يغفل الإسلام اعتبار البيئة الخارجية وأثرها الكبير في أحوال الإنسان الجسمية والعقلية والخلقية، فجاء الأمر باختيار الصحبة والجيران الصالحين وفي الحديث ولا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي، كما بين العلماء المسلمون تأثير الظروف الطبيعية من حرارة ورطوبة وعلو وانخفاض على سلوك الإنسان، وكذلك الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وأنها تؤثر في أخلاق أهلها وطبائعهم وألوانهم ولغتهم وعاداتهم وآرائهم وصناعتهم[5]

---

(١) متفق عليه، اللؤلؤ والمرجان ج٢.

(٢) رواه مسلم

(٣) نيل الأوطار ٦/ ٢٣٢

(٤) صحيح مسلم ٢/ ٣٢٨

(٥) ولعل ابن خلدون ومن قبله إخوان الصفا أول من أشاروا إلى هذا من علمائنا الأوائل -المقدمة ص٧١- ٧٥ ط. الهيئة المصرية للكتاب. وانظر الإطار النظري لدراسة النمو د. محمد عماد الدين اسماعيل وزميله ص٢٠٩-٢٣١، الشخصية في الإسلام د. فؤاد حيدر ص٣٤ حول تاثر الجنين ببيئته الرحمية. وعلم الصحة النفسية د. مصطفى الشرقاوي ص١٨٧.

وبعد هذه المقدمة اليسيرة عن مدى اهتمام الإسلام بالحياة الزوجية ووضع الاحتياجات والضمانات لدوامها حفاظاً على قوة الأجيال وسلامتها بدءاً من مراعاة العوامل الوراثية وانتهاء إلى العوامل البيئية بمعناها الشامل.

وبعد أن تقدم القول حول رأي علماء الوراثة في انتقال الصفات بالوراثة يجمل بنا بيان رأي علماء المسلمين. وأبدأ برأي المفسرين، ثم علماء الحديث ثم علماء التربية وغيرهم من المختصين والمهتمين بهذا الأمر كالأطباء.

وأما المفسرون استدلوا لرأيهم بآيات كثيرة منها قوله تعالى: ﴿يَاأُخْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَءَ سَوْدٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيّاً﴾ [1] وقد أخرج الخطيب وابن عساكر عن مجاهدَ في تفسيرِ هذه الآية: أنهَا كَانت من أهل بيت يعرفون بالصلاح ولا يعرفون بالفساد في الناس، وفي الناس من يعرفون بالصلاح ويتوالدون به، وآخرون يعرفون بالفساد ويتوالدون به» [2] ويؤكد الألوسي هذا المعنى بقوله: . . وفيه دليل على أن الفروع غالباً تكون زاكية إذا زكت الأصول، وينكر عليها إذا جاءت بضد ذلك[3].

ومما استدلوا به أيضاً قوله تعالى: ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الأَنبِيَاءَ بِغَيرِ حَقٍ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الحَرِيقِ﴾ [4]، ومن المعاني التي فيها قولهم: إن مثلَ هذَا الجرمَ ليس بدعاً من أمرهم فقدَ سبَق لهم قتل الهداة والمرشدين، فهم يجرون في هذا على عرق وليس بأول كبائرهم. . بل إن المتأخر ربما كان أحرى بالشر من المتقدم لتمكن داعية الشر من نفسه بالوراثة والقدوة جميعاً[5].

---

(١) سورة مريم: الآية ٢٨.

(٢) الدر المنثور: ٤/ ٢٧٠ وانظر القرآن والعلم الحديث عبدالرزاق نوفل ص١١٣

(٣) روح المعاني: ١٦/ ٨٨

(٤) سورة آل عمران: الآية١٨١

(٥) روح المعاني: ٤/ ٢١٧

وفي قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحاً﴾[1]، إشارة إلى أن صلاح الآباء يفيد العناية بالأبناء، سواء من الناحية الدينية أو الدنيوية أو الصحية[2].

ومما تجدر الإشارة إليه بيان أنهم لا يقصدون من قولهم: ويتوالدون به: الحتمية الوراثية والقدر المحتوم الذي لا مفر منه، لأن ذلك يتنافى مع آيات أخرى كثيرة أقرت مبدأ الثواب والعقاب، والذين يتعايشون مع القرآن أدرى الناس بذلك، وأن المؤثر هي الولادة النقية والبيئة الطاهرة والتربية الصالحة مصحوبة كلها بالعناية الإلهية. ويوضح هذا كلام الألوسي عن اليهود الموافق تماماً لرأي العلماء القائلين بأن السلوك نتيجة للتفاعل بين البيئة والوراثة، وقد تقدم.

وبناء على ما سبق قالوا بأن الله تعالى حين يخلق الجنين يخلق فيه النَفْس التي تحمل كامل خلقة الإنسان بجسمه وروحه وقواه الإنسانية من تفكير وسلوك . . وهو المفهوم من قوله تعالى﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا. فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾[3] أي أنشأها وأبدعها مستعدة لكمالها، وذلك بعد تعديل أعضائها وقواها الظاهرة والباطنة، والإلهام عبارة عن بيان كيفية استعمالها في النجدين في هذا المحل، وهو غير مفارق عنه منذ سوى، نعم يزداد بحسب ازدياد القوى كيفيةً لا وجوداً، على أن المهلة في نحوها عرفي وقد يعد متعقباً دون تراخ ثم أنه مشترك الإلزام.

ومما يؤيد هذا الرأي قول العلماء: ثلاث نعم لا كسب للعبد فيها، الأولى: نعمة وجوده بعد العدم، الثانية: نعمة الإيمان، كما في قوله تعالى: ﴿إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يَهدي من يشاء﴾، وفي الحديث الصحيح: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو يمجسانه أو ينصرانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جماء هل تجدون فيها من جدعاء». وفي قوله تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾

---

(١) سورة الكهف: الآية ٨٢

(٢) المصدر السابق: ١٥/ ١٣

(٣) سورة الشمس: الآيتان ٧ ، ٨

إشارة إلى أن الملهم للنفس فجور وتقوى قد استعدت لهما[1]، فهماً لها بحكم الاستعداد، يتأكد هذا المعنى بقوله تعالى: ﴿وهو أعلم بالمهتدين﴾ أي المستعدين لذلك، وهم الذين يشاء الله هدايتهم[2].

وقال ابن القيم: إن فطرته مقتضية لمعرفة دين الإسلام ومحبته، فنفس الفطرة تستلزم الإقرار[3] والمحبة.

ويمكن أن يستدل لهم بقوله -صلى الله عليه وسلم- إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح»[4]، وسميت الروح روحاً لأن بها حياة البدن، وتشمل القوى المختلفة فيه.

ويمكن أن يرد على استدلالهم بأن هناك من قال: بأن المراد من التسوية في الآية تعديل أعضائها، على حد قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ وأن هذه التسوية تكون قبل نفخ الروح، والإلهام بعد البلوغ، وعليه فلا يكون للوراثة أثر فيها. أو أن المراد بقوله تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ تعريفهما إياها، أو معنى ألهمها: تنبيهاً لها بنصب الأدلة وبعث الرسل وهذا بعد البلوغ. ولكن لا يسلم الاعتراض من اعتراض. وأما المحدثون فقد استنطقوا أحاديث النبي -صلى الله عليه وسلم- فوجدوا في قوله -صلى الله عليه وسلم- (تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس)[5] إشارة إلى أهمية الاختيار الصحيح للمرأة لأنها

---

(١) روح المعاني: ٣٠/ ١٤٢ وأضواء البيان للشنقيطي: ٩/ ١٧٦، ٢٤٣، ٨/ ٦٤٨ وصفوة التفاسير للصابوني: ٢/ ٤٨٧ وزاد المسير لابن الجوزي: ٦/ ٢٠٢، وفي ظلال القرآن للشهيد سيد قطب: ٦/ ٤٥٣ وانظر ما يتعلق بالموضوع في ظلال القرآن: ٧/ ٦٧، ١/ ٥٧٦، ٥٧٧ و١/ ١٥٢ ودقائق التفسير: ٥/ ١٣١

(٢) روح المعاني ٢٠/ ٩٦

(٣) وبمثله قال الراغب الاصبهاني في المفردات ص٣٨٢ وص٨٧

(٤) فتح الباري ١١/ ٤٧٧، ٦/ ٣٠٣

(٥) الكامل لابن عدي ٥/ ١٨٨٣، ٦/ ٢٢١٣، والمناوي ٣/ ٢٣٧

الأرض الخصبة لفيروس التشوهات، وفي اختيار الصالحة وقاية لها وحماية لجنينها من أخطار الوراثة التي تبدأ منذ الالقاح، وعنده تقرر القدرة البدنية والعقلية للجنين وبناء عليه ذهبوا إلى القول بأن المراد من الفطرة الخلقة التي خلق الناس عليها من الاستعداد لقبول الدين والتأبي عن الباطل والتمييز بين الخطأ والصواب، بحيث لو ترك من وقت ولادته وما يؤديه إليه نظره، لأداه إلى الدين الحق وهو التوحيد، يؤيده قوله تعالى: ﴿فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله﴾ لكن ينبغي أن نعلم أن قولهم بأن الإنسان مفطور على التهيؤ للإسلام بالقوة (الملكة) لا يعني الاستغناء عن تعلمه بالفعل، فمن قدّر الله له السعادة قيض له من يعلمه الخير فصار مهتدياً بالفعل[1].

ومع قولهم بتوارث الاستعداد الوراثي فإنهم لا يرون بأنها مدعاة لتمييز إنسان على آخر، أو للحكم على شخصيته فلا يجعلونها أساساً للتعامل معه. كما أنها لا تحول دون اهتداء الشخصية أو ضلالها. كما لا يقال بأن تفوقه أو تقواه أو شجاعته أو إيمانه تعود لعوامل وراثية أو بيئية، وإنما هي نعمةٌ من نعم الله على الفرد، وإن كانت عواملُ الوراثة والبيئة تداخلت فيها بما لا يعلمه إلا الله، وهكذا فوراثة الميل أو الاستعداد لا تعني حتميتها، ولكن للبيئة والتربية دورها في شخصية الإنسان أي أن السلوك تحدده الوراثة والبيئة معاً بنسب متفاوتة. فكأن أساس السلوك وراثي، ولكن اتجاهه في الطريق المقبول أو المرفوض متوقف على البيئة[2]

---

(١) انظر أقوال المحدثين. فتح الباري ١٠/٣٣٩، ١١/٤٩٣، ٨/٥١٢، ٣/٢٤٤، ٢٤٨، ٢٤٩ و٩/٢٤٦، ٢٤٨، ٢٤٨، وفيض القدير ٥/٣٤، ٦/٣٣. والمنار ٨/ ٤٢٤.

(٢) النظرية الإسلامية في فلسفة الدراسات الاجتماعية التربوية د. عبدالقادر هاشم رمزي ط. دار الثقافة ١٩٨٤ ص١٤٥، ١٤٧، والمنهج العلمي وتفسير السلوك ص١٢٩، ١٤٤، وفي التسيير والتخيير د. رءوف عبيد ص٣٥١، وأسس الصحة النفسية للقوضي ص٣٣، والنمو النفسي للمليجي ص١٠٢ وأسس السلوك الإنساني د. فاروق عبدالفتاح ص٢٢٢-٢٢٤. وشخصيتي كيف أعرفها د. ميخائيل إبراهيم ص٤٨ والزواج كحالة ٢/١٤٤ وسيكولوجية الطفولة ٤٥-٤٩ والشخصية في الإسلام د. فؤاد حيدر ٣٤-٣٦، ١١٥

مصداقاً لقوله-صلى الله عليه وسلم- (فأبواه يهودانه أو يمجسانه أو ينصرانه . .) وبهذا يسقط تفسيرُ سلوك الأبناء بسلوك آبائهم، بل هو فعل ، والأصل في الفعل التقيد بأحكام الشرع لا بأحكام الوراثة، وبناء على هذه القاعدة وضع العلماءُ والمصلحون خططهم العلاجية والتربوية لمختلف الحلالات المرضية وهم واثقون من نتائجها -إن شاء الله- ولو أنهم استسلموا للوراثة لبطل دورهم في الإصلاح ولضاعت جهودهم الإصلاحية في مجال تقويم السلوك.

وبالنسبة لعلماء النفس والتربية، فإن الغالبية ترى أن الصفات السلوكية لاتورث[1]، ولكننا نرث قوة أو قابلية على الاتسام بهذه الصفة أو تلك. ويقصد بالقابلية تلك الاستعدادات العامة والخاصة الكامنة في الفرد والتي تستجيب للمؤثرات الخارجية والداخلية فتنشط[2].

وذهب البعض إلى أن القول بوراثة السلوك أو الاستعداد خطأ ومنشؤه من الفشل في التمييز بين الخصائص السلوكية (معان) وبين الخصائص البنائية ومن الخطأ افتراض وجود الخصائص السلوكية (معان) في الأبنية الجسمية (جينات) كافتراض وجود الذكاء في الخلية الحية، فالقول بتوريث السلوك خطأ[3].

والذي يترجح عندي والله أعلم هو القول بوراثة الاستعداد أو القابلية إذ هو الموافق لنصوص الشرع التي تؤكد ولادته على الفطرة بحيث لو ترك دون تدخل لما اختار إلا الدين الخالص الموافق لصفاء فطرته، وهو الرأي الموافق لما ذهب إليه علماء المسلمين الذين كانوا ينظرون بنور الله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾[4].

---

(١) وراثة الإنسان دانييل ج. كيفلس ترجمة أحمد مستجير ط. المكتبة الأكاديمية ص٣٤٧.

(٢) مقدمة في فلسفة التربية الإسلامية ص٢٧٣ ، والإنسان في الإسلام والإنسان المعاصر د. عبدالغني عبود ص١١٣ ط. دار الفكر العربي.

(٣) المنهج العلمي وتفسير السلوك ص١٣٢ والاطار النظري لدراسة النمو . د. محمد عماد الدين إسماعيل، وزميله، ص١٣٠.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٨٢

ولأن نظرة المسلم إلى الإنسان (الذي انطوى فيه العالم الأكبر) أعمق من نظرة الغربيين الماديين التجريبيين ، لأن النفس الإنسانية عميقة الجذور، بعيدة الأغوار كثيرة الأسرار، لم يسبر غورها، ولم تكتشف أسرارها بعد، رغم اتساع رقعة العلم والمعرفة والتجريب، فلا يعلم مداها وحقيقتها إلا الله ﴿وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾ وستبقى النفس الإنسانية حافلة بكل جديد وعجيب إلى آخر الزمان .

ويقول العالم الكسيس كاريل في كتابه الإنسان ذلك المجهول : إننا لا نفهم الإنسان ككل، إننا نعرفه على أنه مكون من أجزاء مختلفة، وحتى هذه الأجزاء ابتدعتها وسائلنا المختلفة، فكل واحد منا مكون من موكب من الأشباح تسير في وسطها حقيقة مجهولة . . ويقول : أغلب الأسئلة عن النفس لا جواب عليها، لأن هناك مناطق غير محدودة في دنيانا الباطنية مازالت غير معروفة ﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾ .

وأما عن اعتراض البعض بأن الصفات والاستعدادات لا تنتقل عبر الجينات فهو محل نظر :

أولاً : لأن ماخفي علينا اليوم قد يُكشف الستار عنه ضمن قائمة المفرج عنها من أسرار النفس في المستقبل، ولأن ليس كل ماهو غير معقول لدى البشر يعني عدم وجوده أو إمكانه فقد يكون موجوداً ، ولكن لم نتوصل إليه بعد كالشأن في كثير من العلوم والنظريات .

وثانياً : و على القول بأن الفطرة هي الصفحة البيضاء أو الطبيعة السليمة التي لم تُشب بعيب، فهي بمعنى الاستعداد لما ينقش عليه .

ثالثاً : إن النفس في نظر المسلم عبارة عن مجموع سمات الجسد والروح معاً فالروح هي الرابطة التي تربط الإنسان بخالقه ولكل إنسان مجموعة من المميزات الجسمانية والحركية والعقلية والمزاجية والروحية أيضاً فهي

تختلف عن نظرة غير المسلم إليها، لأنهم مزقوه وتناوله كل واحد منهم من زاوية معينة بدليل وجود الأمراض النفسجسمية أي الأمراض الجسمية ذات المنشأ النفسي مثل قرحة المعدة والذبحة الصدرية وأمراض الحساسية، فالمتاعب الجسدية تنعكس على النفوس (. . لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس).

ولما كانت الغاية من وجود الإنسان عبادة الله كان من الطبيعي بمقتضى العدل الإلهي تزويده بالاستعدادات التي تهيئه لفعل الخير وترك الشر ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ (سورة البلد/ ١٠) ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾.

****

المبحث الثالث

الإسلام وعلاج الأمراض الوراثية

إن الحديث عن علاج الأمراض الوراثية يتطلب التمهيد له ببيان حكم التداوي في الإسلام ولما كان هذا الموضوع ليس من صميم بحثنا فسأوجز القول فيه بما يقتصر على المطلوب، فأقول: في هذه المسألة أقوال كثيرة منها:

القول باستحباب التداوي وأن فعله أفضل من تركه وبه قال الشافعية وجمهور السلف وعامة الخلف، وقطع به ابن الجوزي وابن هبيرة وهو قول الحنفية والمالكية[1].

---

(١) الاداب الشرعية-٣٥٩١ والنووي على مسلم ٣/ ٩٠ والفتاوى الهندية ٥/ ٣٥٤، والزرقاني على الموطا ٤/ ٣٢٩ والمجموع ٥/ ٩٦ وكشاف القناع ٢/ ٧٦ والتمهيد ٢/ ٢٢٧ قال وفي معناه (الحجامة) إباحة التداوي كله بما يؤلم وبما لا يؤلم إذا كان يرجى نفعه. . وطرح التثريب للعراقي ٨/ ١٨٢ وفتاوى ابن تيمية ٢١/ ٥٦٤. وقال الخطابي: وقد أثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم الطب وأباح العلاج

واحتج هؤلاء لرأيهم بما وقع في أحاديث كثيرة من ذكره -صلى الله عليه وسلم- لمنافع الأدوية والأطعمة كالحبة السوداء والقسط والصبر وغير ذلك، وبأنه -صلى الله عليه وسلم- تداوى، وبأخبار عائشة رضي الله عنها بكثرة تداويه، وبما علم من الاستشفاء برقاه[1]، والأحاديث الدالة على التداوي كثيرة منها:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: (إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له دواء..)

وأن الأخذ بالتداوي هو من باب الأخذ بالأسباب وحصول الشفاء بالدواء كدفع الجوع بالأكل وكدفع العطش بالشرب، وأن التداوي لا ينافي التوكل على الله تعالى لأن المسلم حين يتناول الدواء فإنه يعتقد بقلبه أن الشفاء لا يكون إلا بإذن الله تعالى وبتقديره، وأن الأدوية لا تنفع بذاتها، ولكن أميل إلى القول بالوجوب إذا كان السبب المزيل للمرض مقطوعاً به، كالماء المزيل لضرر العطش فتركه حرام عند خوف الموت[2]. وكذلك عند حدوث الأمراض المعدية أو حالات الطواريء بما قدره الله تعالى فيها، وإلا فكم من مريض انقلب دواؤه داء؟

كما أنه يمكن حمل النهي عن التداوي على سبيل الاحتياط والتنزيه أو عما لا يتعين طريقاً إلى الشفاء.

وهكذا نجد أن الأمر بالتداوي والمحافظة على البدن واضحاً في قوله-صلى الله عليه وسلم- تداووا لما فيه من الأخذ بالأسباب واقتداء به -صلى الله عليه وسلم- ويتأكد الأمر أكثر في حق من يقومون على مصالح العباد.

وبلغ من اهتمام الرسول -صلى الله عليه وسلم- بهذا الأمر أن منع -صلى

= والتداوي، انظر معالم السنن٤/ ٢٢٩.

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٣/ ٩٠

(٢) انظر الفتاوى الهندية٥/ ٣٥٥ وإحياء علوم الدين ٤/ ٢٧٦ وفتاوى ابن تيمية ٢١/ ٥٦٤

الله عليه وسلم- من ليس أهلاً لهذا العمل من التطبيب وجعله ضامناً لما يحدث من ضرر بالمريض[1] ، وقد فهم الصحابة أن التداوي يدخل في جملة ما أمر به المسلم من الحفاظ على بدنه، حيث أبيحت له الميتة وهي حرام -في سبيل الإبقاء على حياته حتى قال الفقهاء، إن الأكل منها واجب فمن اضطر إلى الميتة ولم يأكل حتى مات دخل النار، وهذا وإن لم ينطبق على جميع الأدوية إذ لا يعلم حصول الشفاء بها، ولكن ما ثبت بالعلم والتجربة لا يجوز للمسلم أن يمتنع عن التداوي به وإلا ارتكب ظلماً في حق نفسه بمنعها من الشفاء وعرضها فريسة للأمراض.

كما يفضل للمسلم أن يختار أسرع الطرق للعلاج إن وجد ليعود إلى طاعة ربه، لأن المرض يمنع من أداء العبادة على الوجه الأكمل، ويشغل النفس عن الانشغال بالآخرة.

والتداوي يشمل الأمراض النفسية والعضوية والذي يهمنا في هذا البحث هو ما يتعلق بالأمراض الوراثية، وهو ما سأتناوله فيمايلي:

علاج الأمراض الوراثية:

إن علاج الأمراض الوراثية في الشريعة الإسلامية يتخذ عدة وسائل:

الوسيلة الأولى: هي الوقاية:

ويقصد بها العناية بالأفراد والجماعات بشتى الطرق والوسائل لمنعهم من الوقوع في المرض أو التعرض له وذلك بالعناية بالصحة العامة والبيئة وتلقيح المعرضين للمرض وتحصين الأفراد من الأوبئة. .[2].

والوقاية من الأمراض النفسية (كالشك والحيرة) أو البدنية، وقد بدأ بهذا الاهتمام قبل ولادته حين أوصى باختيار الزوج الصالح وفي الحديث:

---

(١) الطب النبوي لابن القيم ٤٠-٤١

(٢) أحاديث في الصحة ص١٣.

(إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه . .)[1] وأمر باختيار الزوجة الصالحة والسليمة من الأسر الخالية من الأمراض والعيوب، وسبب هذا الاهتمام بالمرأة هو أنها بمنزلة الأرض الخصبة لفيروس التشوهات، حيث إن حياة الإنسان تبدأ منذ الإلقاح، وعنده تتقرر القدرة البدنية والعقلية للمخلوق الجديد، لذا جاءت عناية الإسلام بها في كثير من النصوص، منها كما في قوله صلى الله عليه وسلم: (تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس)[2] وفي حديث آخر: (تزوجوا في الحجر الصالح)[3] ولحديث: (إياكم وخضراء الدمن فإنها تلد مثل أبيها وعمها وخالها. . قالوا: وما خضراء الدمن؟ قال: المرأة الحسناء في المنبت السوء)[4] إشارة إلى مراعاة العوامل المختلفة في اختيار الزوجة كما يبين مدى تأثير العوامل البيئية كما أن تعليماته واضحةٌ في هذا الشأن في مجال العبادات وفي مجال الغذاء: (ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه، بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه) إرشادات لمحاربة البطنة أو سوء التغذية، ونظافة البيئة لمقاومة الأمراض، وبتحريم العلاقات غير المشروعة للوقاية من الأمراض التناسلية وغسل اليدين قبل النوم وبعده والوضوء والغسل ونظافة البدن والثوب والمكان، واتقاء الملاعن الثلاث ولا يورد ممرض على مصح وغيرها كثير والتي تعود في النهاية إلى أحد مقاصد الشريعة وكلياتها الخمس، وهو حفظ النسل، فشرع له من الأحكام ما يناسبه وقاية وحفظاً.

والحاصل أن الإسلام وضع مجموعة من التعاليم والمناهج التي تجنب الأسباب المحدثة للأمراض النفسية والجسمية، بل هو أول دين ربط التعاليم الصحية بعقيدة الأمة في مجال الوقاية من الأمراض السارية والوافدة قبل

(١) تحفة الأحوذي ٤/٤٦٦ وجامع الأصول ١١/٥٢١

(٢) فتح الباري ٩/٩٨، ١٢٥ وانظر المناوي ٣/٢٤١ وقال: وصححه الحاكم.

(٣) إحياء علوم الدين ٢/٢٨.

(٤) الحديث ضعيف: الفوائد المجموعة للشوكاني، ص١٣٠ ط. دار الكتب العلمية بيروت. ولكنه موافق للطب والواقع.

وقوعها، ومنع انتشار العدوى إذا وقعت، لقوله -صلى الله عليه وسلم- : (إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه)[1].

وقد أجاز الفقهاء التفريق للعيوب المرضية (كالجنون والجذام والبرص والعيوب المانعة من التناسل) سواء كانت بالرجل أم كانت بالمرأة، لأن فيها ضرراً عليها، ولأن تلك الأمراض تنتقل إلى الذرية[2].

ومن التطبيق العملي في هذا أن الرسول -صلى الله عليه وسلم (تزوج امرأة من بني غفار، فلما دخلت عليه، ووضعت ثيابها رأى بكشحها بياضاً -خصرها-[3]، فقال لها النبي صلى الله عليه وآله وسلم البسي ثيابك والحقي بأهلك وأمر لها بالصداق)[4]. ومن هذا الباب إرشاده -صلى الله عليه وسلم- إلى الزواج من نساء يتصفن بصفات معينة[5]، كما أرشد إلى النظر إلى المرأة قبل التزويج[6]، وكذلك تجنب العدوى ونقل الأمراض المعدية أو الوراثية للأصحاء ولاسيما عند الإقدام على الزواج قبل الاستشفاء من تلك الأمراض التي يسهل انتقالها للسلالة. وإليه الإشارة في قوله : (لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم كما تفر من الأسد)[7]، وهو موافق لقوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم

---

(١) متفق عليه.

(٢) حاشية قليوبي وعميرة٣/ ٢٦١ والأحوال الشخصية لأبي زهرة ص٤١٦

(٣) النهاية في غريب الحديث ٤/ ١٧٥.

(٤) الحاكم ج٤/ ٣٤، مشكل الآثار تحقيق شعيب الأرنؤوط ج٢ ص١٠٤، ١١٥، سبل السلام ج٣ رقم١٠/ ٩٤٨ ص٢٦٠

(٥) فتح الباري ٩/ ١٢٤ باب إلى من ينكح وأي النساء خير وكذلك نكاح الأبكار٩/ ١٢٠، والأكفاء ١٣١ وتجنب المحرمات من النساء ص١٣٩

(٦) فتح الباري ٩/ ١٨

(٧) البخاري ج٧ ص١٧ باب ١٩

إلى التهلكة﴾[1] ، ومنها التعرض للأمراض، كما أمرنا بالحذر من كل شيء ﴿ياأيها الذين آمنوا خذوا حذركم﴾[2] فعلى المسلم أن يجمع بين التوكل على الله والأخذ بالأسباب عملاً بمبدأ (اعقلها وتوكل)[3].

- الفحص الطبي قبل الزواج:

ويلحق بالوقاية اليوم إضافة إلى ما سبق من الاختيار الصحيح الفحص الطبي قبل الزواج الذي يبين إصابة المخطوبة لمرض وراثي أم لا. وخصوصاً بعد أن تمكن العلم من التعرف على المشكلات الوراثية المحتمل حدوثها، وذلك بتحليل جينات الأفراد المقبلين على الزواج لتحديد ما إذا كانت خلايا التكاثر لديهم حاملة لصفات غير عادية.

وكذلك عن طريق اختبار السائل الرحمي أثناء الحمل بمعرفة وجود أم عدم وجود جينات غير عادية، وقد ساعدت هذه الإرشادات في خفض نسبة المشكلات وينبغي أن يكون هذا الفحص إجبارياً كسائر الأوراق الرسمية بضمان الوضع القانوني للذرية وحقهم في حياة سعيدة وتجنيبهم وراثة جينات ضارة[4].

- زواج الأقارب:

ومن طرق الوقاية من الأمراض الوراثية تجنب زواج الأقارب، فقد عرفنا فيما سبق كيفية انتقال الصفات الوراثية من الزوجين إلى الأبناء ومن الأجداد إلى الأحفاد عبر المورثات (الجينات) التي تنقل كل صفات الأبوين إلى الأولاد. وتبين لنا أن للوراثة شأناً كبيراً في ذرية الزوجين من الناحية الجسمية والنفسيه والأمراض الوراثية، وبينا أن الإسلام سبق علماء الوراثة

---

(١) سورة البقرة: آية ١٩٥

(٢) سورة النساء: آية ٧١

(٣) الترمذي ج٤رقم٢٥١٧ - ابن حبان ج٢ رقم٧٣١ وقال حسن

(٤) مقدمة في علم النفس ٤٥-٤٦

في الإشارة إلى هذا العلم قبل أربعة عشر قرناً من الزمان، ولعل في تحريم الإسلام الزواج ممن ذكرهم في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الأخ وَبَنَاتُ الأُخْت وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتي أَرْضَعْنَكُمْ وأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَة وَأُمَّهَاتُ نسَائكُمْ وَرَبَائبُكُمُ اللاتي في حُجُوركُم مِّن نسَائكُمُ اللاتي دَخَلْتُمَ بهنَّ فَإن لَّمْ تكُونُوا دَخَلْتُم بهنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلائلُ أَبْنَائكُمُ الَّذينَ مَنْ أَصْلابكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْن إلا مَا قَدْ سَلَفَ إنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحيماً﴾[1] دلالة واضحة على ما توصلَ إليه العلم الحديث من لحوق الأضرار بالذرية بزواج الأقارب ويشتد الضرر كلما قربت القرابة كما في المحرمات من النساء المشار إليها في الآية الكريمة وسنوضح التعليل العلمي لهذا عند بيان رأي الأطباء فيه. كما أن الأمر الإلهي لنَبيِّه نوح عليه السلام بأن يحمل في سفينته من كل كائن حي زوجين ليعمل عَلَى تطبيق زواج الأباعد فلا يتزوج الأخ اخته، لأنه يحتاج إلى نسل قوي يعمرّ به الدنيا مرة أخرى[2].

ثم أكدت السنة هذا المعنى في أحاديث كثيرة تشير إلى دور الوراثة على الذرية كما في قوله -صلى الله عليه وسلم-: (تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس)[3] رواه ابن ماجه وبيانه للقواعد الأساسية لانتقاء الزوجة فقال -صلى الله عليه وسلم- تنكح المرأة لأربع لمالها وحسبها وجمالها، ودينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»[4]، وكلها حث على مراعاة العوامل الوراثية، ثم جاء الفقهاء بعد ذلك ووضعوا مواصفات للزوجة السوية التي تلد أطفالاً أصحاء وتربيهم تربية صالحة مستلهمين ذلك كله من نصوص الكتاب والسنة، ولا يسع المجال لذكرها، وسأقتصر على موضع

---

(١) سورة النساء : الآية ٢٣

(٢) الله والعلم الحديث عبدالرزاق نوفل ص١٨٠

(٣) رواه ابن ماجه

(٤) نيل الأوطار ٦/ ١١٩ وقال رواه الجماعة إلا الترمذي.

بحثنا وهو رأيهم في زواج الأقارب، مبيناً رأي الفقهاء ثم اتبعه برأي الأطباء.

فأما عن رأي الفقهاء فإنهم جعلوا من الخصال المطيبة للعيش والتي لا بد من مراعاتها في المرأة ليدوم العقد وتتوافر مقاصده ثمانية: منها أن لا تكون من القرابة القريبة[1]، وعللوا لرأيهم بأن ذلك يقلل الشهوة، واستدلوا بعدة آثار، وإن كانت لا ترقى إلى درجة الاحتجاج بها، لكنها لا تخالف الواقع والعرف منها ما روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: (لا تنكحوا القرابة القريبة، فإن الولد يخلق ضاوياً)[2] أي نحيفاً، وهو أشبه بقول عمر حين قال لآل السائب: قد أضويتم فانكحوا في النوابغ» ويقال: «اغربوا لا تضووا»[3] أي تزوجوا الغرائب دون القرائب، فإن ولد الغريبة أنجب وأقوى من ولد القريبة. والمراد بالقريبة عندهم: هي أول درجة تحل لا الثانية كفاطمة لعلي رضي الله عنهما[4].

وهكذا نجد الفقهاء يذهبون إلى القول باستحباب نكاح الأجنبية[5]. وعلل الشافعي لقوله: إذا تزوج الرجل من عشيرته فالغالب على ولده الحمق، ومن المقرر في علم الأجناس أن من أسباب انقراض الجنس حصره في أسرة واحدة، فإن ذلك يقضي بتدهور السلالات وضعف النسل..[6] وبنحوه قال صاحب المنار مشبهاً إياه بالأرض التي يتكرر زرع نوع واحد من

---

(١) إحياء علوم الدين ١/ ٣٨، ٤٢

(٢) قال عنه ابن الصلاح لم أجد له أصلاً معتمداً، تلخيص الحبير٣/ ١٤٦، والفوائد المجموعة ص٣٦٦.

(٣) النهاية لابن الأثير ٣/ ١٠٦، وغريب الحديث لابن الجوزي ٢/ ٢١ والفائق للزمخشري ٢/ ٣٥٠.

(٤) شرح الأزهار لابن مفتاح ٢/ ٢٠١

(٥) الفروع لابن مفلح٥/ ١٥٠ والروضة للنووي ٧/ ١٩ والغاية القصوى ٢/ ٧٢١ وحاشية الشرواني وابن القاسم ٧/ ١٨٩.

(٦) المجموع للنووي ١٥/ ١٥

الحبوب فيها، يضعف هذا الزرع مرة بعد أخرى إلى أن ينقطع، وكذلك النساء حرث يزرع فيهن الولد، وطوائف الناس كأنواع البذار وأصنافه، فينبغي أن يتزوج أفراد كل عشيرة من أخرى ليزكوا الولد وينجب فإنه يرث صفاتهما الروحية وأخلاقهما ويباينهما في شيء من ذلك، فالتوارث والتباين سنتان من سنن الخليقةينبغي أن تأخذ كل واحدة منهما حظها لأجل أن ترتقي السلائل البشرية. .[1] وحاصل قولهم استحباب زواج الأباعد وتجنب القريبة لما ذكروه.

و علل آخرون من الفقهاء بأن سبب ضعف الولد ونحالته ليس القرابة التي بين الزوجين، لأنه -صلى الله عليه وسلم- زوج علياً رضي الله عنه من فاطمة رضي الله عنها، وزوج زينب ابنته من أبي العاص مع كونه ابن خالتها، وتزوج صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش مع كونها ابنة عمته، وإنما يعود غالباً عن الاستحياء من القرابة القريبة[2].

وقد رد عليهم بأن زواج علي رضي الله عنه من فاطمة رضي الله عنها من باب القريب البعيد لأن فاطمة رضي الله عنها بنت ابن عم، فهي بعيدة، ونكاحها أولى من الأجنبية لانتفاء ذلك المعنى مع حنو الرحم، إذ المراد بالقريبة من هي في أول درجات الخؤلة والعمومة وفاطمة -رضي الله عنها- بنت ابن عم وهي بعيدة. كما عللوا تزويجه -صلى الله عليه وسلم- لزينب بنت جحش مع كونها بنت عمته، لمصلحة حل نكاح زوجة المتبني، كما أن تزويجه -صلى الله عليه وسلم- زينب لأبي العاص مع كونه ابن خالتها بتقدير وقوعه بعد النبوة واقعة حال فعلية. .[3]

وإن المتأمل فيما سبق يرى سبق الرسالة المحمدية في بيان دور الوراثة في نقل الصفات الوراثية إلى الذرية ووضع الضوابط الكفيلة بتجنب الأسر

(١) تفسير المنار ٥/ ٢٧

(٢) الشرواني وابن القاسم ٧/ ١٨٩

(٣) الشرواني وابن القاسم٧/ ١٨٩

شرور الوراثة ، وأما الرد على المعترضين على أن الوراثة ليست سبب ضعف الولد ونحالته، فقد كفاني أصحاب القول الأول، ولكن أشير إلى أن تعليل المعترض للضعف بأنه راجع إلى الحياء -وهو ما يسمى في عصرنا الجانب النفسي- تعليل صحيح يدل على علمهم بأن الإنسان نفس قبل أن يكون جسماً. وإن كثيراً من مشاكل الإنسان الجسمية هي في الحقيقة نفسية حتى قالوا: إنه الأصل في التداوي عند الروحانيين ولكن لما عز هذا النوع من الطب لجأ الناس إلى أطباء الأبدان. وقد أكد العلم الحديث على التزاوج بين النفس والجسد بدليل وجود الأمراض النفسجسمية، أي الجسمية ذات المنشأ النفسي، كما أن من أسباب تحريم زواج المحارم مراعاة الجانب النفسي لما فيه من مناهضة للفطرة التي تعده للرقي إلى الكمال إذ الفطرة تأبى الاتصال الجنسي بالمحارم، فهو بالإضافة إلى مناقضته للفطرة مضعف للنسل قاطع للروابط الوثيقة.

واعتقد أن الشرع سبق الطب الحديث في مراعاة الجانب النفسي، والحالة التي ينبغي أن يكون عليها الزوجان عند المعاشرة وأثرها على الجنين حيث أمر الرسول -صلى الله عليه وسلم- بمداعبة الزوجة، وأن يكون بينهما رسول، ظهر ذلك في قولة -صلى الله عليه وسلم: فهلا بكراً تلاعبها وتلاعبك»[1] ، وفي رواية : «تضاحكك وتضاحكها» واعتبر ذلك عملاً يؤجر عليه الزوج كما يفهم من قوله -صلى الله وعليه وسلم- كل شيء ليس فيه ذكر الله فهو لعب إلا أربع: مداعبة الرجل زوجته. .»[2]

ومن هذا الباب أيضاً قوله -صلى الله عليه وسلم- : إذا تزوج أحدكم

---

(١) أخرجاه في الصحيحين، فتح الباري- الدعوات - باب / الدعاء للمتزوج، ومسلم -الرضاع، باب استحباب نكاح البكر، وسنن البيهقي ٧/ ٨٠، حسن الأسوة ص٤٨٦

(٢) المصدر السابق، وكتاب -عشرة النساء- للنسائي ص٨٧

المرأة فليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة. . .»[1] ، كما أمر -صلى الله عليه وسلم- الرجل إذا أتى أهله أن يقول: (باسم اللَّه، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ؛ ثُمَّ قُرِّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ، أَوْ قُضِيَ وَلَدٌ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَداً)[2].

وأما عن رأي الطب في زواج الأقارب فهو قريب من رأي الفقهاء إن لم يكن متطابقاً حيث يقول: يمنع الزواج بين مصابين بذات المرض الوراثي، وبين منتمين إلى أسرة أو عشيرة أو قبيلة واحدة فيها مرض وراثي وخاصة بين الأقارب ، أو إلى اسرتين تحملان ذات المرض أو الاستعداد الوراثي.

كما يقسمون الأمراض الوراثية إلى قسمين: أسرية ولا أسرية، والنوع الأول يتصف بإصابته عدة أفراد من الأسرة الواحدة، وحدوثها بالوراثة ودون أي سبب خارجي، وهو عدة أنواع ومنها ما يكون انتقال المرض فيها من قبل الأنثى فقط.

وأما عن الأمراض الوراثية اللأسرية فالذي ينتقل بالوراثة هنا ليس المرض نفسه بل الاستعداد المرضي. .

وعن دور الوراثة في نقل الاستعداد للإصابة بالداء السكري مثلاً، يقولون: إذا كان الزوجان مصابين به فالأولاد جميعاً يصابون (١٠٠٪) وإذا كان أحدهما مصاباً والآخر حاملاً لصفة كامنة فإن (٥٠٪) من الأولاد يصابون، وإذا كان الأبوان حاملين لصفة كامنة فالإصابة (٢٥٪) وإذا كان أحدهما سليماً والآخر حاملاً تنعدم الإصابة في الأطفال، ولكنهم يكونون حاملين للصفة الكامنة[3].

فالزواج بالأقارب (أو الصلة الدموية) هو واسطة إلى إظهار الصفات

---

(١) أبو داود ومالك.

(٢) متفق عليه ، اللؤلؤ والمرجان، ج٢.

(٣) الطب والعلم الحديث ٢/ ٨٧-٩٢، الوطن القطرية٤/ ١٢/ ١٩٩٥.

المرضية الكامنة وتكثيفها في النسل عوضاً عن ابادتها وتشتيت شملها بمن هو بعيد عن الأسرة ، كما يؤدي إلى إقلال النسل وإلى العقم أخيراً باستمرار تزاوج الذرية بالأقارب . .[1]، ولهذا فإن الأطباء ينصحون عادة بالابتعاد قدر الإمكان عن تكرار التزاوج من الأقارب وربما كان هذا من أسباب تحريم الشرائع جميعاً زواج الإخوة بالأخوات ، وفي أمريكا ٢٤ ولاية تحرم زواج أبناء العمومة والخؤلة من الدرجة الأولى .[2]

وبالتأمل في كلام الأطباء نراه موافقاً للشرع فقد ثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال : إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع إليه ، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع إليها»[3] .

فالعلو والسبق في الحديث الذي جاء للدلالة على وراثة الشبه هما إشارة إلى ظهور الصفات الإرثية الراجحة والغالبة التي يرثها الجنين من جهة أبيه أو أمه أو كليهما[4]، وبما أن الأب والأم يرثان عن آبائهم وأجدادهم الصفات الإرثية ، فإنهما يورثانها لنسلهم ، ونستنتج من هذا أن الأقرباء لو كانوا أصحاء غير مصابين بأي مرض فإن التزاوج فيما بينهم لا يضر ولا يضعف نسلهم بل هو مفيد لنقل الصفات الجيدة إليهم[5] .

وموضوع زواج الأقارب وأثره في نقل الأمراض الوراثية كتبت فيه دراسات كثيرة لعل من أهمها :

مقدمة في فلسفة التربية الإسلامية ، د . حسن عبدالعال ٢٨٠-٢٨١ ، والطفل عناية وتربية د . محمد رفعت ص١٤٢ ، والنمو النفسي ص١٣٠ ،

(١) الطب والعلم الحديث ٢/ ٨٧-٩٢ - قرقور ٥٦ .

(٢) الوراثة البشرية آشلي ، ص٤٤٥ -٤٤٩ .

(٣) البخاري .

(٤) الطب والعلم الحديث ٣/ ٣٧١ .

(٥) البيئة وصحة الإنسان ص٩٨، وانظر : حول تأكيد دور القرابة في هذا المجال : الصرع تشخيصه وعلاجه ص٣١ .

والطب الإسلامي بين العقيدة والإبداع ص٤٧٢ ، ولماذا حرم الله هذه الأشياء د. محمد كمال عبدالعزيز ص٩ ، والهندسة الوراثية د. محمد الربيعي ص١٧٥ ، علم تحسين النسل ، د. ثورية بن عزوز ص١٦٥ ، بحث مقدم إلى مؤتمر الإنعكاسات الأخلاقية الذي عقدته كلية العلوم بجامعة قطر سنة ١٩٩٣ ، والوراثة البشرية د. آشلي ص٤٤٥ ، ٤٥١ ، ٤٤٥- مباديء علم الوراثة ص٨٤٩- والتنبؤ الوراثي د. زولت ص١٥٨ ، ١٥٩- وأنثروبولوجيا الزواج والأسرة والقرابة د. محمد عبده محجوب ص٨٩ ، ١٠٤ ، ٧٥-والوراثة البشرية د. سامية التمتامي ص١٤ ، ٥٩ ، ٧٢ ، ٨٦- مع الطب في القرآن د. أحمد قرقور ص٥٦-الرعاية الصحية عزالدين فراج ص٨٢ - ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام ص١٥٢- بحوث في الفقه الطبي والصحة النفسية من منظور إسلامي د. عبدالستار أبوغدة ، نشر دار الأقصى ، الطبعة الأولى١٩٩١ ، القاهرة ص٧٧- الأمراض الجلدية والتناسلية د. محمد عبدالعال ص١٠١- الطب الوقائي للفنجري ص١٧١ - الصرع تشخيصه وعلاجه د. موجنس دام ص ٣١ ترجمة عبدالغفور تركستاني- الأسرة والمجتمع د. علي عبدالواحد وافي ص٥٢- في التسيير والتخيير بين الفلسفة العامة وفلسفة القانون د. رءوف عبيد - النمو النفسي د. المليجي ص١٢٨- الله والعلم الحديث د. عبدالرزاق نوفل ١٨٠- سيكولوجية الطفولة والشخصية د. جابر عبدالحميد ص٤٦ ، ٤٩ ، ٥٩- جريدة الوطن القطرية في ٤/ ١٢/ ١٩٩٥ بعنوان أهالي الضفة يتهددهم التلاسيميا وعزاه إلى ظاهرة انتشار الزواج من الأقارب .

الوسيلة الثانية: المعالجة الطبية المشروعة:

إن معالجة الأسباب التي تؤدي إلى إصابة الإنسان بالأمراض الوراثية وتخليصه من الضرر المحدق به أمر مطلوب شرعاً ، لأنه يدخل فيما أمر به المسلم من المحافظة على صحته وقاية وعلاجاً ، ومن المعلوم أن الإنسان يصاب ببعض الأمراض وقد يكون نفسياً أو جسمياً مع وجود ارتباط وثيق

بينهما والمرض النفسي قد يكون مرض شهوة ﴿فيطمع الذي في قلبه مرض﴾ وقد يكون مرض شبهة وشك ﴿في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا . .﴾ فعلاج الأول بالابتعاد عن مسبباته وبالتربية والتدين . . وعلاج الثاني بالرجوع إلى صيدلية الإسلام ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء﴾ .

وأما علاج الأمراض الجسمية فيكون بتناول الأدوية المزيلة لآثاره، والجراحة أو بالأشعة أو بالتمارين الرياضية أو العلاج الطبيعي، وفي الحديث: (تداووا ياعباد الله . .)[1] فأمر به قولاً وفعلاً . وبالنسبة لهذا التطور المذهل في عالم الطب والهندسة الوراثية، فإن الإسلام يشجع التطور العلمي في مجال متابعة الأمراض لحل رموزها والتعرف على أسرارها بهدف تحسين الخدمات الصحية وفي الحديث (إن الله أنزل لكل داء دواء علمه من علمه وجهله من جهله)[2] ليطلق العنان للعقول المبدعة أن تغذو السير وتواصل البحث إلى ما لانهاية لخدمة الإنسانية جمعاء، وتخليصها من آلامها لأن هذه الجهود تعود في النهاية إلى الاعتناء بمقصد من مقاصد الشريعة وهو حفظ النسل الذي هو أحد الكليات الخمس التي جاءت الشريعة بحفظها .

ولكن هذا العلاج الذي نحن بصدده والعلاج الجيني، لم يكن معروفاً لدى السابقين ، كما لم تكتمل صوره ونتائجه المستقبلية للمعاصرين، ولكنه علاج فرض نفسه على الساحة الطبية، فما موقف المسلم منه؟ أيقدم عليه أم يمتنع؟ وقد يكون هو العلاج الوحيد؟

اختلف العلماء في حكم العلاج الجيني على قولين: ذهب أصحاب القول الأول إلى جوازه وذلك بإزالة الحروف الخطأ (الجين) بقص جزء من شريط حامض النوويك الذي يحملها ولصق بديل يحمل الحروف

---

(١) الحديث في الصحيحين : فتح الباري ١٠/ ١٧٤ والنووي على مسلم ١٤/ ١٩ .

(٢) الحديث في الصحيحين وغيرهما بألفاظ مختلفة وانظر السنن الكبرى ٩/ ٣٤٣ ونيل الأوطار ٨/ ٢٠٨

الصحيحة مجتلب من كائن آخر فيما يعرف بتقنية حامض النوويك معاود الالتحام. . فإذا الميكروب بعضه إنسان ، وإذا الإنسان بعضه إنسان آخر ، أو حتى عنصر غير إنساني. ويرون أن هذا النوع من العلاج يعتبر من قبيل المداواة التي أباحها الشرع ، والأصل في الأشياء الإباحة، ويقاس على العمليات الجراحية التي تزيل ورماً أو تصلح عاهة، صحيح أنها تغيير ، ولكنه مطلوب. . وقاس الجراحة الجينية على عمليات زرع الأعضاء غير أنه على المستوى الجزيئي الذي لا تراه العين، وتفي به الكيمياء. . وهو من قبيل إعادة الجسم إلى التقويم الأحسن بما علّم الله الأطباء من طرق الإصلاح والمداواة فهو جائز ، بل قد يكون واجباً إذا ترتب عليه حفظ النفس[1] وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

وذهب أصحاب القول الثاني إلى عدم جواز العلاج الجيني (إزالة الحرف الخطأ ولصق بديل يحمل الحروف الصحيحة. .) لأن تقنية حامض النوويك معاود الالتحام تغيير لخلق الله من حيث أنها تدخل إلى مادة كائن آخر (إنسان أو حيوان) وتغليباً لقاعدة: درء المفاسد مقدم على طلب المصالح، وخوفاً من السيطرة البيولوجية أو العسكرية أو الاقتصادية أو الاختلال لوظائفها الحيوية، حيث خطورتها غير مأمونة[2].

والذي يظهر لي أن هذا النوع من العلاج لا يخلو من مخاطر خافية عنا آثاره الجانبية التي قد تفوق ما يعانيه المريض من آلام ملازمة له، وإن حدوث أي خطأ عند إصلاح الجين أو إحلال بديل عنه داخل الخلية قد يؤدي إلى تحول هذه الخلية إلى خلية سرطانية يظهر أثرها بعد سنوات. .

---

(١) الضوابط الإسلامية للعلوم البيولوجية د. حسان حتحوت ٨-٩، وفتاوى الشيخ علي الطنطاوي ص١٦٧، وبحث علم تحسين النسل ص٤ د. عبدالحافظ.

(٢) الوراثة والإنسان: د. محمد الربيعي ص١٩٣ وبحث الدكتور عبدالحافظ ص٩، ويخشى إنشاء ميكروبات جديدة تستعصي على التداوي واستعمالها في الحروب البيولوجية-د. محمد الربيعي ص٢٩٢.

ولكن إذا اختار المريض العلاج الجيني للخلية الجسدية رغم آثاره المستقبلية الغامضة طلباً للشفاء من آلامه تاركاً المستقبل وخفاياه للقدر فهذا شأنه، لأن الكثيرين يقدمون على العلاج بالأشعة رغم مخاطرها المستقبلية ولا ينكر عليهم أحد وهو إلى حد ما من قبيل التداوي المأمور به. ولكن بشرط أن يكون هذا العلاج هو الوسيلة الوحيدة وأن لا توجد وسيلة أقل خطراً، وأن يكون المرض خطيراً يهدد حياة المريض، وأن تغلب فوائد العلاج ونجاحه على أضراره وفشله.

وأما العلاج الجيني للخط الجرثومي الذي يتطلب التأثر في الجينات التي في الخلايا التناسلية فالذي يظهر لي عدم جوازه لخطورته[1] على الشخص وذريته، ولما قد يقصد به (كما أعلنوا من تغيير الصفات الوراثية والتدخل في اخلاق البشر وطباعهم واتجاهاتهم بجعل الشخص مفرطاً في الهدوء خنوعاً أو متوغلاً في الشر، مما يؤدي إلى خلخلة النظام الاجتماعي، فهو من التغيير المنهي عنه في قوله تعالى: ﴿ولآمرنهم فليغيرن خلق الله﴾ ومن تغيير خلق الله كما قال المفسرون قديماً: قطع بعض أجزاء من الجسد أو تغيير شكله في الحيوان أو في الإنسان كخصاء الآدمي ووشم الجلود وفلج الأسنان، كما حرم التأثير على طبيعته بالأسكار والإكراه أو الشعوذة[2]. . وما إليها من التغيير الذي حرمه الإسلام كالتغيير الذي توصل إليه العلم حديثاً على مستوى الخلية الجرثومية، فهو يشبهه وإن كان على مستوى الجزيء.

التعقيم:

ومما ينبغي الإشارة إليه في هذا المجال هو مدى جواز تعقيم الزوجين المصابين بأمراض وراثية؟ فنقول بأن الأصل عدم جواز التعقيم لأنه قطع

(١) الوراثة والإنسان د. محمد الربيعي ص١٩٣ و ٢٩٢ وبحث الدكتور عبدالحافظ ص٩.

(٢) في ظلال القرآن: ٢/ ٥٢٦ وتفسير ابن كثير: ٢/ ٣٩٥ من سورة النساء: آية ١١٩

للنسل الذي جعله الشارع من أولى مقاصد الزواج لما فيه من الحفاظ على النوع الإنساني الذي عدته الشرائع من إحدى الكليات الخمس التي لا تستقيم الحياة بدونها.

لكن في حالات الأمراض الوراثية -الخطيرة- يجوز التعقيم لقيام دواعي الضرورة وهو ثبوت الضرر المحقق على النسل، والمطلوب هو النسل القوي الذي يفيد أمته ووطنه وليس النسل الذي يكون عبئاً على أسرته ووطنه، فمن يحمل مثلاً جينة مرض العته الطفولي المصحوب بالعمى، ليس من حقه أن يبتلي به نسله ويجب عليه إذا تزوج أن لا ينجب، وكذلك الجسم بالنسبة للمصاب بمرض الأيدز مثلاً، وهذا أمر ممكن بعد تقدم الطب وقدرته على التشخيص المبكر[1].

أما ذوي الأمراض غير الخطيرة فلا يمنعون من الإنجاب كبعض البلهاء حيث إن لكل إنسان قيمته ودوره في الحياة وإن كان ضعيف العقل مادام قادراً على العطاء فقد تبين لدى العلماء أن القاصرين عقلياً والبلهاء يتميزون بقدرتهم الواضحة على عدم الضيق ذرعاً بعمل من الأعمال، فلو عُلِّم عملاً يدوياً يظل أياماً وسنوات دون أي تغيير[2] والحاصل أن التعقيم يكون بعد استنفاد كافة الوسائل الطبية التي تقي الأمراض والعيوب على اختلافها.

****

(١) راجع: حول بعض الأمراض المنتشرة والمسببة للعمى -الحرمان والتخلف في ديار المسلمين ص٨١-٢١.

(٢) الوراثة البشرية، ص٤٣٣

أهم نتائج البحث

١ - بعد أن تبين لنا خطورة الأمراض الوراثية من خلال تأكيدات العلم، وجب علينا اختيار الزوجة الصالحة طبياً ودينياً، لإيجاد نسل سوي يسهم في بناء مجتمعه، فالاهتمام بهذا الأمر مطلب ديني ووطني والتفريط فيه يعد تقصيراً في تلك الحقوق، إذ هو من حق المولود الجديد أن يعيش حياة سعيدة خالية من الأمراض الوراثية، ونحن في هذا الاختيار نطبق قول الله تعالى: ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء﴾ وهي حكمة لها مدلولها الواسع، وكذلك قوله تعالى: ﴿.. خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها..﴾ والسكن النفسي لا يكون إلا مع زوجة معروفة صفاتها، وتطبيقاً لأمر السنة في مثل قوله -صلى الله عليه وسلم- : (تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس) رواه ابن ماجه، وحفظ النسل أحد الكليات الخمس التي جاءت الشريعة لصيانتها، فلا يجوز لنا إضاعتها.

٢ - وضع قواعد لزواج المصابين بالأمراض الوراثية الخطيرة، فقد أصبح من الممكن في الوقت الحاضر اكتشاف المرض الوراثي وإن لم تظهر أعراضه. كما يجوز تعقيمهم إذ ليس من حق أحد أن يخرج أطفالاً مشوهين يفقدون السعادة ويتسببون في شقاء الأسرة، وهدر الميزانية العامة واضعاف الأمة بأفراد ضعاف، فهنا يأتي حق الأسرة والمجتمع والدولة.

٣ - وجوب الاستفادة من تطور الطب في مجال علم الوراثة خصوصاً وأن العلم يقول بأنه أصبح قادراً من خلال عينة دم الجنين -على معرفة الأمراض الوراثية التي تصيب الجنين، والطريقة التي ستمكنها من تنشئته في أصح بيئة ممكنة، وذلك بفضل الجينات التي تحوي سجلاً لماضي الجسم كما تحوي شفرة وخريطة لمستقبله.. وإن لكل فرد العلامة الوراثية المناسبة[1].

٤ - العمل على تحسين النسل وذلك عن طريق اختيار الزوجة على أسس علمية

---

(١) التنبؤ الوراثي - ص٥-١٢، ٢٣-٢٤..

وتشجيع التناسل بين الموهوبين والأقوياء وراثياً.

٥ - العمل على تحسين البيئة بمفهومها الشامل، إذ البيئة السيئة أساس الوراثة السيئة، بعد أن تبين لنا أهمية دورها في تشكيل شخصية الإنسان.

٦ - منع الأبحاث الوراثية المتعلقة بتغيير الفطرة التي خلق الله تعالى الناس عليها، وعدم تغيير ميولهم إلى أشرار يفسدون في الأرض أو عبيد خانعين، فهذا كله من العبث المحرم وتدّخل في شأن الغير ولعدم القدرة على التكهن المستقبلي، فهذا من وسوسة الشيطان وليس من التقويم المشروع، وكذلك العمل على إيجاد هيئة دولية على غرار هيئة منع انتشار الأسلحة الذرية لها صفة الرقابة القضائية.

٧ - إيجاد هيئة علمية عليا تجمع بين علماء الوراثة والفقهاء للعمل معاً، يقدم الطبيب تقريره، وبناء عليه يصدر الفقيه فتواه، ولا يترك الأمر حائراً حتى إذا عمّت البلوى بحثنا عن الحل.

٨ - الكون ملك للجميع للعيش فيه آمنين بميولهم وطبائعهم، فلا يجوز لجماعة ما باسم العلم تكدير صفو حياة الآخرين وخلق المتاعب لهم والتسبب في إيذائهم.

٩ - جواز العلاج الجيني للخلية الجسدية، إذا كان الهدف منه مشروعاً وكذلك الوسيلة إذ للوسائل حكم الغايات، وإلا فلا يجوز العلاج الجيني لخطّ الخلايا الجرثومية نظراً للمشاكل التي يثيرها.

١٠ - يجوز اجهاض الجنين المشوه تشويها كاملاً إذا شهد الطبيب الثقة وفي خلال الأربعين الأولى، كما لا يجوز التخلص من شخص لخلل فيه كالعمى والعته إذ يمكن الانتفاع بهم في مجالات لا يستطيع غيرهم عليها. حيث تبين أن القاصرين والبلهاء لا يضيقون ذرعاً بالأعمال التي تحتاج إلى الصبر الطويل كالأعمال اليدوية ومراقبة الحظائر وأماكن التلوث.

١١ - ضرورة طلب إجراء الفحص الوراثي للمقدمين على الزواج، وخصوصاً في حالة انتشار بعض الأمراض المعدية كالأيدز وغيره من الأمراض الوراثية

القاتلة والمشوهة، وفتح مكاتب استشارية لهذا الغرض، مع ضمان سرية الأسرار حتى لا يتضرر الزوجان، ولا يستغلا من قبل شركات التأمين على الحياة، أما في الأحوال العادية فتكون الاستشارة اختيارياً.

١٢ - جواز طلب التفريق للمرض الوراثي إذا طلب أحد الزوجين أو ولي الأمر، قياساً على إجازة الفقهاء التفريق بالعيب.

١٣ - وجوب المحافظة على سرية نتائج الفحوصات الوراثية بما يتفق وقواعد الأخلاقيات الطبية، ولا يكشف عنها إلا عندما يتعلق الأمر بالمصلحة العامة للوطن (مرض معدي) تحقيق جنائي وراثي).

١٤ - إن البصمة الوراثية DNA يمكن أن تعتبر دليلاً قوياً يفوق شهادة الميلاد في إثبات صحة الأبوة.

١٥ - جواز إجراء التجارب الوراثية على الحيوانات بقصد دراسة الأمراض الوراثية للوصول إلى خدمات أفضل في مجال الصحة، أو انتاج حيوانات أكثر قدرة على التآلف مع البيئة ومقاومة الأمراض، لأن هذا المخلوق المكرم سخرت المخلوقات الأدنى لخدمته، لا كما يزعم دعاة الرفق بالحيوان، وهم الذين لا يمنعون موت الرحمة للإنسان، أما التلاعب بالجينات بأية كيفية كانت فلا يجوز لأنه عبث ولعدم القدرة على التكهن بمخاطره المستقبلية.

١٦ - على المشتغلين بالعلوم المختلفة وخاصة في مجال الهندسة الوراثية أن ينظروا لعواقب نشاطاتهم العلمية نظرة اعتبار، وأن يسترشدوا في عملهم بالاعتبارات الدينية والأخلاقية والاجتماعية والبيئية تجنباً لخلق المشاكل.

١٧ - الدعم المطلق للعلماء والمختصين في مجال الأبحاث الوراثية لتحقيق أحلامهم في تخليص البشرية من أمراضها، ولكن مع الأسف يوجد نوع من التقصير في هذا المجال في الدول النامية، كما أن الدول التي ترصد الملايين لمثل هذه المشاريع البحثية، تفعل الشيء نفسه في تعاسة الإنسان، بما تسببه أسلحتها من كوارث بيئية وفقر ومجاعة تتوارث الأجيال نتائجها الخطيرة وما خبر «هيروشيما» و«نجازاكي» عنا ببعيد.

١٨ - تنوير الناس باعطائهم مشورات عن الوراثة -الأمراض الوراثية- وما تتكبده الدولة من مصاريف، والمجتمع من آلاف وتأخير في النمو وتبديد للطاقات ويكون ذلك عن طريق أجهزة الإعلام المختلفة والأفلام الوثائقية، وبالتعاون مع وزارة التربية والتعليم بأن تقرر هذا العلم في مناهجها ويتوسع الطالب فيها في الجامعة.

١٩ - أهمية البيئة وارتباطها الشديد بالوراثة، وإن الجينات التي تسبب ضرراً في بيئات معينة قد تكون لها فوائد في بيئات أخرى كمرض أنيميا الخلية المنجلية، وهذا دليل على أن التغاير والتشاكل في الوراثة من أسباب حماية الجنس البشري وارتقائه.

٢٠ - كثير من الأمراض الوراثية لو تمكن أصحابها من اكتشافها مبكراً لأمكن توقي أضرارها.

٢١ - وضع ضوابط للعلاج الجيني حتى لا يساء استخدامه.

٢٢ - هناك أمراض وراثية شائعة من النوع المتنحي، ولا يصاب الطفل بها، إلا إذا ورث نسخة من جين المرض من الوالدين، ولا يكون إلا في الأقارب.. ومن لديه نسخة واحدة من الجين المتنحي يسمى حاملاً للمرض، ولكي يتجنب أطفاله شر الوراثة، عليه أن يتزوج من فرد لا يكون حاملاً للمرض.

٢٣ - بفضل علم الوراثة أصبح بإمكاننا معرفة كم عدد الأطفال الذين ينبغي أن ننجبهم؟ وهل ينبغي أن ننجب أطفالاً على الاطلاق؟ وهل ينبغي تعقيم المجرمين الذين لا يرجى صلاحهم؟ أو الأشخاص المصابين بأمراض معينة؟.

٢٤ - تحسين النسل بالوسائل الإيجابية بالاختيار على أسس علمية مع تشجيع تناسل الذين وهبوا وراثة جيدة.

وأخيراً أقول: إن الاهتمام بهذا الأمر مطلب ديني ووطني وشخصي والتفريط فيه يعد تقصيراً في تلك الحقوق ومن حق المولود الجديد أن يعيش حياة سعيدة خالية من الأمراض.

قائمة المراجع

١ - أحاديث في الصحة -ط . منشورات الإسلامي . دمشق .

٢ - الأحوال الشخصية لأبي زهرة - ط . دار الفكر العربي .

٣ - إحياء علوم الدين للغزالي - ط . عيسى الحلبي .

٤ - الآداب الشرعية لابن مفلح - ط . بدون تاريخ طبع .

٥ - أساسيات الوراثة والهندسة الوراثية- أ . د . عبدالعزيز بيومي- مؤتمر الانعكاسات الأخلاقية لكلية العلوم سنة١٩٩٣م .

٦ - أسس السلوك الإنساني : مدخل إلى علم النفس العام د . فاروق عبدالفتاح علي موسى ط . دار الكتاب ، ط ١سنة ١٩٨٥م عالم الكتب - الرياض .

٧ - أسس الصحة النفسية د . عبدالعزيز القوصي ، ط ١ سنة ١٩٧٥م مكتبة النهضة المصرية .

٨ - الإسلام وقضايا علم النفس الحديث د . نبيل السمالوطي ط٢ سنة١٩٨٤م دار الشروق -جدة .

٩ - أضواء البيان للشنقيطي -ط . المدرسة السلفية .

١٠- الأمراض الوراثية د . نبيل صبحي الطويل - مؤسسة الرسالة .

١١- انثروبولوجيا الزواج والأسرة والقرابة د . محمد عبده محجوب - دار المعرفة الجامعية بالاسكندرية .

١٢- إنهيار العقل في مرض الفصام - د . عزت سيد كامل- وكالة المعلمين -الكويت .

١٣- بحوث في الفقه الطبي والصحة النفسية من منظور إسلامي -د . عبدالستار أبوغدة - ط١٩٩١م، دار الأقصى .

١٤- البيئة وصحة الإنسان في الجغرافيا الطبيعية ، د . عبدالعزيز طزع -ط دار الجامعات المصرية بالاسكندرية .

١٥- البيولوجيا ومصير الإنسان د. سعيد محمد الحفار - سلسلة عالم المعرفة رقم٨٣ - الكويت.

١٦- تحفة الأحوذي للمباركفوري -ط. المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

١٧- تصرفات سلوكية ط ١٩٨٦م.

١٨- تطور الجنين - د. محيي الدين طاهر.

١٩- تفسير ابن كثير -ط. دار الفكر بيروت.

٢٠- تفسير المنار - ط. الهيئة المصرية للكتاب.

٢١- تلخيص الحبير -ط. مكتبة الكليات الأزهرية - مصر.

٢٢- التنبؤ الوراثي -د. زولتهارسنياي. و ريتشارد هتون. ترجمة دكتور مصطفى فهمي وزميله. ط. الكويت.

٢٣- التمهيد لابن عبدالبر -ط. وزارة الأوقاف المغربية.

٢٤- حاشية الشيرواني وابن القاسم. ط. بدون.

٢٥- حاشية قليوبي وعميرة، ط. عيسى الحلبي - مصر.

٢٦- حسن الأسوة - صديق حسن خان.

٢٧- خلق الإنسان بين الطب والقرآن د. محمد علي البار-ط. الدار السعودية للنشر.

٢٨- الدر المنثور للسيوطي -ط. دار المعرفة - بيروت.

٢٩- دراسات سيكولوجية معاصرة - ط. ١ سنة ١٩٨١م مؤسسة نوفل - بيروت.

٣٠- دراسات طبية فقهية معاصرة- د. ضياء الدين الجماس - مركز نور الشام للكتاب.

٣١- دقائق التفسير لابن القيم تحقيق الدكتور محمد السيد الجليند- ط. مؤسسة علوم القرآن، بيروت.

٣٢- الذكاء -د. فؤاد البهي - دار الفكر العربي- مصر.

٣٣- رعاية الطفولة ط. ١ سنة ١٩٧٩- يوسف ميخائيل أسعد- دار نهضة مصر.

٣٤- روح المعاني للألوسي -ط. دار إحياء التراث العربي. بيروت.

٣٥- روضه الطالبين للنووي ط . المكتب الإسلامي .

٣٦- زاد المسير لابن الجوزي -ط . المكتب الإسلامي .

٣٧- الزرقاني على المؤطأ -ط . دار الباز للنشر والتوزيع مكة المكرمة .

٣٨- السنن الكبري - للبيقهي - ط . دار المعرفة - بيروت .

٣٩- شرح الأزهار لابن مفتاح -ط . مكتبة اليمن اكبرى (صنعاء) .

٤٠- شخصيتي كيف أعرفها د . ميخائيل إبراهيم أسعد-ط ٣ سنة ١٩٨٧ دار الآفاق الجديدة - بيروت .

٤١- الشخصية -ريتشارد س . لازاروس . ترجمة الدكتور سيد محمد غنيم-ط . دار الشروق .

٤٢- شفرة الوراثة : تأليف : اسحاق أيموف ترجمة الدكتور ميل سنودة ورمسيس لطفي-ط . مكتبة النهضة المصرية ، سنة ١٩٦٦م .

٤٣- الشفرة الوراثية للإنسان دانييل كيفلس ترجمة د . أحمد مستجير ، سلسلة عالم المعرفة- الكويت .

٤٤- صحيح مسلم بشرح النووي - ط . المطبعة المصرية - القاهرة .

٤٥- صفوة التفاسير للصابوني - إدارة الشئوون الدينية - قطر .

٤٦- الضوابط الإسلامية للعلوم الطبية -د . حسان حتحوت - ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام - ١٩٨٣م - الكويت .

٤٧- الطب النبوي لابن اقيم -ط . دار الوعي حلب .

٤٨- الطب النبوي والعلم الحديث د . محمود النسيمي ، ط . مؤسسة الرسالة .

٤٩- الطب الوقائي في الإسلام تأليف العميد الصيدلاني عمر بن محمود بن عبدالله - ط . دار الثقافة- الدوحة .

٥٠ - طرح التثريب للعرافي .

٥١ - الطفل عناية وتربية : إعداد محمد رفعت -مؤسسة عزالدين - بيروت .

٥٢- طموحات العلم المستقبلي : د. سعيد الحفار- بحث مقدم إلى ندوة الانعكاسات الأخلاقية- كية العلوم سنة ١٩٩٣م.

٥٣- العائلة والقرابة والزواج : د. إحسان محمد الحسين. ط. دار الطليعة -بيروت- ط. ١ سنة ١٩٨١م.

٥٤- علم تحسين النسل: د. ثورية نبعزوز. بحث مقدم إلى ندوة الانعكاسات الأخلاقية -كلية العلوم-١٩٩٣م

٥٥- علم الصحة النفسية -د. مصطفى خليل الشرقاوي -ط. دار النهضة العربية - بيروت.

٥٦- علم نفس الطفولة في ضوء الإسلام د. أحمد محمد عامر-دار الشروق - جدة.

٥٧ - علم النفس الاجتماعي -د. فؤاد حيدر -ط. ١ سنة ١٩٩٤م - دار الفكر العربي - بيروت.

٥٨ - العلوم السلوكية والإنسانية في الطب د. منير حسين فوزي ط. الأولى-مكتبة النهضة المصرية.

٥٩- الغاية القصوى للبيضاوي. تحقيق د. علي القرة داغي ط. دار النصر للطباعة الإسلامية. مصر.

٦٠ - غريب الحديث لابن الجوزي ط. دار الكتب العلمية بيروت.

٦١ - الفائق في غريب الحديث للزمخشري ط. عيسى الحلبي. مصر.

٦٢ - الفئات الخاصة لأساليب رعايتها -المجرمون-د. سعد المغربي والسيد الليثي - ط١ سنة ١٩٦٧م

٦٣ - فتاوى ابن تيمية مجمع عبدالرحمن النجدي.

٦٤- فتاوى الشيخ علي الطنطاوي ط. دار المنارة السعودية.

٦٥ - الفتاوى الهندية ط. باكستان.

٦٦- الفروع لابن مفلح ط. دار مصر للطباعة.

٦٧- فتح الباري لابن حجر العسقلاني ط المطبعة السلفية - القاهرة.

٦٨ - فلسفة برتراند رسل التربوية. يوسف ميخائيل أسعد. ط ١ سنة ٩١ -نهضة مصر- القاهرة.

٦٩- الفوائد المجموعة للشوكاني ط. دار الكتب العلمية.

٧٠ - في التيسير والتمييز بين الفلسفة العامة وفلسفة القانون د. رؤوف عبيد ط٢ سنة ١٩٧٦م - دار الفكر العربي.

٧١ - في ظلال القرآن - للشهيد سيد قطب ط. دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٧٢ - فيض القدير للمناوي ط. دار المعرفة - بيروت.

٧٣ - القرآن والعلم الحديث. عبدالرزاق نوفل ط.

٧٤ - الكامل للمبرد.

٧٥ - كشف الخفاء للعجلوني ط.

٧٦ - كشاف القناع للبهوتي ط. دار الفكر -بيروت.

٧٧ - الله والعلم الحديث. عبدالرزاق نوفل ط.

٧٨- المجموع للنووي ط. دار العلوم للطباعة.

٧٩ - معالم السنن للخطابي ط. المكتبة العلمية، بيروت.

٨٠- المعجم الوسيط ط. إدارة إحياء التراث الإسلامي -قطر.

٨١ - المفردات للراغب الأصبهاني ط. دار المعرفة، بيروت.

٨٢- مقدمة في علم النفس د. أرنوف ترجمة عادل عزالدين الأشول ورفاقه ط١٩٧٧ دار ماكجر وهيل للنشر - مصر.

٨٣ - مقدمة في فلسفة التربية الإسلامية د. حسن إبراهيم عبدالعال ط ١٩٨٥ عالم الكتب.

٨٤ - المنهج العلمي وتفسير السلوك د. محمد عماد الدين إسماعيل، ط٤ سنة ٨٩ دار القلم - الكويت.

٨٥ - النظرية الإسلامية في فلسفة الدراسات الاجتماعية التربوية، د. عبدالقادر هاشم رمزي، ط. دار الثقافة - الدوحة.

٨٦- النمو النفسي-عبدالمنعم المليجي وزميله ط ٥ سنة ١٩٧١ دار النهضة العربية - بيروت.

٨٧- النهاية لابن الأثير، ط. دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٨٨- نيل الأوطار للشوكاني ط مصطفى الحلبي - مصر.

٨٩ - الوراثة البشرية د. آشلي.

٩٠ - الوراثة البشرية د. سامية التمتامي -ط. مركز الأهرام للترجمة، مصر.

٩١ - الوراثة والبيئة د. علي عبدالواحد وافي، ط. عيسى الحلبي ١٩٥٠م.

٩٢- الوراثة والإنسان د. محمد الربيعي -ط. الكويت ١٩٨٦م.

-